الأربعـــون

في فضائل صيام ثلاثة أيام من كل شهر

بحث أعده

عبد الناصر محمد قايد علي البعداني

غفر الله له ولوالديه

١٤٤٤هـ – ٢٠٢٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [المائدة:٣٥]، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله محمد الصادق المصدوق القائل ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى: "**وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه...**" [١]، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوا سنته ونصروا شريعته وجاهدوا في سبيل الله بالنفس والنفيس، وقاموا بالحق وبه كانوا يعدلون، رضي الله عنهم أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم اليوم الدين، **أما بعد:**

فإن من عظيم رحمة الله بعباده وتيسيره لهم أن شرع لهم بعد الفرائض نوافل يتقربون بها إليه، ويستدركون ما قد يكون من نقص في فرائضهم، ويظفرون بمحبة الله لهم، وحفظه إياهم، وينالون بذلك رفيع الدجات في الجنات، فما من فريضةٍ في الإسلام إلا وقد شرع الله لها نوافل وتطوعات، ويسر الله لعباده السبيل إليها، وخفف في شروطها ترغيبا لهم على فعل الخير وتشجيعا لهم على المبادرة إليه، فهناك نوافل الصلوات، ونوافل الصدقات، ونوافل الحج والعمرة، ونوافل الذكر والدعاء والبر والإحسان، وهناك نوافل الصيام بعد صيام الفريضة، وهي كثيرة، منها ست من شوال، والصيام في العشر الأُوَل من ذي الحجة لا سيما يوم عرفة، وصيام عاشوراء ويومٍ قبل أو يومٍ بعده، وصيام الاثنين والخميس من كل أسبوع، وهناك صيام ثلاثة أيام

[١] أخرجه البخاري (٨/١٠٥) رقم(٦٥٠٢) كتاب الأدب، باب في التواضع.

من كل شهر، وذلك يَعْدِل صيام الدهر، ولله الحمد على ما يسر لعباده من الطاعات وضاعف لهم من الأجور والحسنات.

تلك النوافل كلها مضمار واسع للتنافس في الخيرات، والمسارعة في الطاعات، بعد أداء الفرائض الواجبات: ﴿**وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ. أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ. فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ**﴾ [الواقعة:١٠-١٢]، ولا يزال العبد يتقرب إلى الله بالنوافل حتى يحبه، فإذا أحبه فقد حصلت له السلامة، ونال من الله الكرامة، ﴿**وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ [يونس:٢٥]، نسأل الله أن يجعلنا ممن وفقهم لهدايته، واختصهم برحمته، واستعملهم في طاعته.

هذا، وقد سمعت للشيخ الفاضل **عبد الرزاق البدر** -حفظه الله ورعاه ونفع به الإسلام والمسلمين- في أحد دروسه إعلاناً أعلن فيه عن مسابقة علمية لطلابه ومتابعيه عموما في **جمع أربعين حديثا نبويا في فضائل صيام ثلاثة أيام من كل شهر**، وذلك منه -جزاه الله خيرا- تشجيعا للباحثين، وحرصا على نشر الخير بين الناس ليكثر من يعمل بالسنة محتسباً راجياً ثواب عمله الذي وردت به النصوص.

ولما سمعت الإعلان وقع ذلك في نفسي، وعزمت على البدء في البحث فيه، ورأيت في ذلك فرصة للفائدة والبحث والاطلاع والمشاركة في نشر السنة والترغيب في الخير، وفتح باب المشاركة في الأجر لمن سيتبنى طباعة هذا البحث إن كتب الله له القبول كما أخبر بذلك الشيخ في كلمته، وسألت الله أن يعين وأن ييسر لي ذلك، فكان هذا البحث الذي عنوانه:

الأربعون في فضائل صيام ثلاثة أيام من كل شهر

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

مما شجعني على المشاركة في هذا البحث رجاءُ أن يكون لي شرف المشاركة في نشر الخير، وأجر التذكير بالخير والحث عليه ونشره بين الناس، وقد صح عن رسول الله ﷺ في فضل حفظ

الحديث وروايته قوله ﷺ: "**نضر الله أمرأ سمع منا حدينا فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه**"[1].

ورُوي في فضل من حفظ أربعين حديثاً حديثٌ ضعيف كما ذكره النووي في مقدمة كتابه الأربعين النووية، فقال: فقد روينا عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهم من طرق كثيرات بروايات متنوعات: أن رسول الله ﷺ قال: "**من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها، بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء**" وفي رواية: "**بعثه الله فقيها عالما**"، وفي رواية أبي الدرداء: "**وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا**"، وفي رواية ابن مسعود: قيل له: "**ادخل من أي أبوب الجنة شئت**"، وفي رواية ابن عمر: "**كُتِب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء**"، قال: واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.... ثم قال: ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة: "**ليبلغ الشاهد منكم الغائب**"[2]، وقوله ﷺ: "**نضر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها**" أ. هـ.

---

١ أخرجه أبو داود (٣/٣٦٠) رقم(٣٦٦٢) كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، والترمذي(٥/٣٣) رقم(٢٦٥٦) كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على بليغ السماع، وابن ماجه(١/٨٤) رقم(٢٣٠) في المقدمة من سنن، باب من بلغ علماً، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنهم، وقال الترمذي: وفي الباب عن عبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وجبير بن مطعم وأبي الدرداء وأنس، وقال: حديث زيد بن ثابت **حديث حسن**...، وأخرجه الترمذي (٥/٣٤)رقم (٢٦٥٧)، ورقم(٢٦٥٨) (الموضع السابق) من حديث عبد الله بن مسعود، وقال: **حسن صحيح**، وأخرجه ابن ماجه(١/٨٥) رقم(٢٣٢) (الموضع السابق)، وأخرج ابن ماجه أيضا حديث مطعم بن عدي(١/٨٥) رقم(٢٣١)، وأخرج أيضا حديث أنس(١/٨٦)رقم(٢٣٦)....، والحديث أخرجه غير من ذكرنا تركنا ذكر ذلك اختصارا، والحديث **صححه الألباني** في المواضع السابقة كلها.

٢ أخرجه البخاري (٤/١٥٩٩) رقم (٤١٤٤) كتاب المغازي، باب حجة الوادع.

ثم أن التذكير بهذا الباب من الترغيب في نوافل العمل الصالح، ومن دل على هدى فله مثل أجر فاعله، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر من أفضل النوافل لما رتب عليه الشارعُ من الأجر، فهو مع قلة عدد أيام الصيام يعدل صيام الدهر، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ولا غنى لنا عن فضل الله وخيره وبركته، وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "**بينا أيوب يغتسل عريانا، فخر عليه جراد من ذهب، فجعل أيوب يحتثي في ثوبه، فناداه ربه: يا أيوب، ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال: بلى وعزتك، ولكن لا غنى بي عن بركتك**"[1]، نسأل الله من فضله ورحمته؛ فإنه لا يملك ذلك إلا هو.

منهج البحث وطريقة السير فيه:

- تتبعت **الأحاديث المتعلقة بصيام ثلاثة أيام من كل شهر** من كتب السنة المتيسرة لي، وقسمتها إلى مباحث حسب ما هو موضح في خطة البحث، وخرجتها من مصادرها الأصلية، وذكرت رتبة كل حديث من حيث القبول والرد معتمدا على كلام أهل العلم بالحديث القدامى منهم والمعاصرين، إلا ما كان في الصحيحين فالعزو إليهما إعلان بصحته وقبوله لتلقي الأمة لأحاديثهما بالقبول.

- حرصتُ أن أبدأ بما صح من الأحاديث، ثم قد أورد بعد ذلك بعض ما فيه ضعف، وأبين ذلك كما سبق، وذكرت بعض الأحاديث الموضوعة للتحذير منها، ولئلا يغتر بها من لا يعرف حالها.

- قمت ببيان معانى الألفاظ الغريبة لتي تحتاج إلى بيان معتمدا على كلام شراح الأحاديث، وكتب الغريب واللغة.

- ناقشت بعض القضايا المتعلقة بفقه الأحاديث، ولا سيما ما يتعلق بالجمع بين مختلف الحديث ومشكله مستفيدا ذلك من كلام العلماء قديما وحديثا، مُؤْثرا الاختصار قد الإمكان.

---

١ أخرجه البخاري في مواضع منها: (١/٦٤) رقم(٢٧٩) كتاب الغسل، باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة، ومن تستر فالتستر أفضل.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يتكون -بعد المقدمة- من ستة مباحث وخاتمة، كما يأتي:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهج البحث وخطته.

المبحث الأول: ما ورد في أن الرسول ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر.

المبحث الثاني: ما ورد أنه أمر بصيامها ووصى بها، وهو أمر استحباب.

المبحث الثالث: ما ورد في أن صيامها يعدل صيام الدهر.

المبحث الرابع: ما ورد أن صيامها يذهب وَحَر الصدر.

المبحث الخامس: ما ورد في كيفية صيامها.

المبحث السادس: أحاديث في فضائل متفرقة متعلقة بصوم ثلاثة أيام من كل شهر.

الخـــــــاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وأختم بتسجيل **كلمة شكر** -بعد شكر الله تعالى- لمن كان سببا في البدء في هذا البحث والخوض في غماره، فضيلة الشيخ **عبد الرزاق البدر** جزاه الله خيرا، وأجزل له المثوبة ونفع به الإسلام والمسلمين، نسأل أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يتقبل منا، وأن يعافينا ويعفو عنا؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه، والحمد لله رب العالمين.

الباحث

غرة رجب ١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٣/١/٢٤م

اليمن- إب

AMQSA1437@GMAIL.COM

هاتف/ واتساب: ٠٠٩٦٧٧٧٧٩٥٦٠٠٧

المبحث الأول

ما ورد أن الرسول ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر

الحديث الأول

عن معاذة العدوية أنها سألت عائشة زوج النبي ﷺ: أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقالت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: "لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم"[1].

وهذا الحديث سيأتي ما في ظاهره معارضة له، من حيث أنه ﷺ أمر بعض أصحابه أن يصوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر وغير ذلك، ويأتي بيان كيفية الجمع بين ذلك.

الحديث الثاني

عن عائشة رضي الله عنها قالت: **كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فربما أخر ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة، وربما أخره حتى يصوم شعبان"**[2]

ذكر بعض أهل العلم أن من فاته صيام ثلاثة من كل شهر فله أن يقضيها في غيره حتى يحصِّلَ المجموع، وحملوا عليه قول عائشة رضي الله عنها: **لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ**

---

[1] أخرجه مسلم (٨١٨/٢) رقم (١١٦٠) كتاب الصيام: باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وأخرجه أحمد (٦٠/٤٢) رقم(٢٥١٢٧)، وابن ماجه (٥٤٥/١)، ١٧٠٩) كتاب الصوم، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر وأبو داود (٣٢٨/٢) رقم(٢٤٥٣) كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالي من أي الشهر، والترمذي (١٢٦/٣) رقم(٧٦٣) أبواب الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وقال: **حسن صحيح**.

[2] أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٠/٢) رقم(٢٠٩٨) حدثنا أحمد قال: نا علي بن حرب الجنديسابوري قال: نا سليمان بن أبي هوذة قال: نا عمرو بن أبي قيس عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت:...، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا بهذا الإسناد، تفرد به عمرو "، **وهو حديث ضعيف**، كما في التعليق في متن البحث أعلاه.

شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّه" متفق عليه، لفظ مسلم: "**كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلا**"[1].

وقوله: "**يصوم شعبان كله**" أي كان يصوم أكثره، والعرب تطلق الكل على الأكثر، ويؤيده رواية مسلم ففيها: "**كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلا**".

قال ابن بطال: وقد رُوي في بعض الحديث أن هذا الصيام الذي كان يصوم في شعبان، كان لأنه عليه السلام يلتزم صوم ثلاثة أيام من كل شهر كما قال لعبد الله بن عمرو، لأن الحسنة بعشر أمثالها، فذلك صيام الدهر، فكان يلتزم ذلك، فربما شُغل عن الصيام أشهرًا فيجمع ذلك كله في شعبان ليدركه قبل صيام الفرض... ثم ذكر وجوها أخرى لكثرة صيامه ﷺ في شعبان[2].

قلت: ولعل تلك الوجوه أرجح، لأنه **حديث عائشة** هذا ضعيف، ففي سنده:

عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق، كوفي نزل الري، **صدوق له أوهام**، من الثامنة[3].

ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي، أبو عبد الرحمن، **صدوق سيء الحفظ جدا**، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين، أي بعد المائة[4].

---

[1] أخرجه البخاري (٣٨/٣) رقم(١٩٧٠) كتاب الصوم، باب صوم شعبان، وأخرجه مسلم (٨١١/٢) رقم(١١٥٦) كتاب الصيام، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان.

[2] ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١١٥/٤،١١٦).

[3] تقريب التهذيب (٧٤٤/١).

[4] تقريب التهذيب (١٠٥/٢).

الحديث الثالث

عن عبد الله بن مسعود ﷺ أن رسول ﷺ: **كان يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر**"، وعند بعضهم: "**وقلما كان يفطر يوم الجمعة** "[1]، وأخرجه أحمد بلفظ: "**يصوم ثلاثة أيام من غرة كل هلال، وقلما كان يفطر يوم الجمعة**"[2]، ولفظ ابن خزيمة: "**كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ، وَيَكُونُ مِنْ صَوْمِهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ**"[3]، قال الترمذي عقبه: وقد استحب قوم من أهل العلم صيام يوم الجمعة، وإنما يكره أن يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده[4].

الحديث الرابع

عن حفصة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه، اضطجع على يده اليمنى، ثم قال: "**رب قني عذابك يوم تبعث عبادك**" ثلاث مرار، وكان يجعل يمينه لأكله وشربه، ووضوئه وثيابه، وأخذه وعطائه، وكان يجعل شماله لما سوى ذلك، **وكان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى**"[5].

---

[1] أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٨٠/١) رقم(٣٥٨)، وأخرجه أبو داود (٣٢٨/٢) رقم(٢٤٥٠) باب في صوم الثلاث من كل شهر، والترمذي (١٠٩/٣) رقم(٧٤٢) باب ما جاء في صوم يوم الجمعة، وقال: حسن غريب، والنسائي (٢٠٤/٤) رقم(٢٣٦٨) صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، **والحديث حسنه الألباني**.

[2] أخرجه أحمد (٤٠٦/٦) رقم(٣٨٦٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢٣٥/١) رقم(٣٤٩)، ولفظه: "**يصوم ثلاثة أيام غرة كل هلال، ما كان يفطر يوم الجمعة**".

[3] صحيح ابن خزيمة (٣٠٣/٣) رقم(٢١٢٩)، وقال الألباني: **إسناده حسن** للخلاف المعروف في عاصم بن بهدلة. والحديث أخرجه أبو داود (٣٢٨/٢) رقم(٢٤٥٠).

[4] سنن الترمذي (١١٠/٣) حديث رقم(٧٤٢)، **وحسنه الألباني**.

[5] أخرجه أحمد (٦٥/٤٤) رقم(٢٦٤٦٤)، وأخرجه أحمد أيضاً (٦٤/٤٤) رقم(٢٦٤٦٣) نحوه، وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١٩٠/٤) رقم(١٩٨٧)، والحديث **ضعفه محققو المسند**، إلا الجملة الأولى فإنها صحيحة، بينما **حسّنَ الألبانيُّ** الحديثَ في تحقيقه لسنن أبي داود، حيث أخرجه أبو داود (٣٢٨/٢) رقم(٢٤٥١) باب من قال: الاثنين والخميس.

الحديث الخامس

وعن حفصة رضي الله عنها قالت: "**أربع لم يكن يدعهن النبي ﷺ: صيام عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيام من كل شهر، والركعتين قبل الغداة**"[1].

قال السندي: قوله: "**والعشر**"، لعل المراد عشر ذي الحجة، والمراد صيام ما يجوز صيامه من العشر، وعلى هذا فما جاء أنه ما صام في العشر، فالمراد جميع العشر، فليتأمل، والله تعالى أعلم[2].

---

[1] أخرجه أحمد (٤٤/٥٩) رقم(٢٦٤٥٩)، وقال محققو المسند: **حديث ضعيف**، دون قوله: "**والركعتين قبل الغداة**"، فصحيح... وفي هذا الإسناد **أبو إسحاق الأشجعي**، وهو **مجهول**، فقد تفرد بالرواية عنه هاشم بن القاسم، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، والحديث أخرجه النسائي (٤/٢٢٠) رقم(٢٤١٦)، **وضعفه الألباني**.

قلت: أما قولها: "**والركعتين دون الغداة**" فقد ورد في حديث صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: "**لم يكن رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشد معاهدة من الركعتين قبل الصبح**"، أخرجه مسلم (١/٥٠١) رقم(٧٢٤).

[2] في مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/٥٢): قولها (يعني عائشة رضي الله عنه): "**ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط**" [أخرجه مسلم رقم(١١٧٦) كتاب الاعتكاف، باب صوم عشر ذي الحجة]، وفي رواية أن النبي ﷺ **لم يصم العشر**، وفي رواية: "**ما رأيت رسول الله ﷺ صام العشر قط، يعني العشر الأول من ذي الحجة**"، وهذا بظاهره يخالف ما تقدم في باب الأضحية من فضيلة مطلق العمل المتضمن للصيام في عشر ذي الحجة، ومن فضيلة خصوص للصيام فيها، وما في حديث أبي قتادة الذي يليه من استحباب الصوم في التاسع منها، وهو يوم عرفة. وما في حديث حفصة في الفصل الثالث **من عدم تركه ﷺ صيام العشر**، وما في حديث هُنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: **كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة**... الحديث. أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

والجواب عنه: إن المراد من قولها: "**لم يصم العشر**" أنه لم يصمها لعارض مرض أو سفر أو غيرهما، أو أنها لم تره صائماً فيها ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر، وإذا تعارض النفي والإثبات، فالإثبات أولى بالقبول. قال البيهقي: بعد رواية حديث هنيدة وحديث عائشة ما لفظه: والمثبت أولى من النافي، مع ما مضى من حديث ابن عباس في فضيلة العمل الصالح في عشر ذي الحجة، وقيل: المراد نفي جميع العشر وفيها يوم العيد، وهذا لا ينافي=

الحديث السادس

عن بعض أزواج النبي ﷺ، قالت: **كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر: أول اثنين من الشهر وخميسين**[1].

الحديث السابع

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ" **يصوم من كل شهر ثلاثة أيام: الاثنين والخميس من هذه الجمعة، والاثنين من المقبلة**"[2].

=صوم بعضها، وقيل: يحتمل أن يكون ذلك لكونه كان يترك العمل في بعض الأحيان وهو يحب أن يعمله خشية أن يُظن وجوبه. رواه مسلم، وأخرجه أيضاً الترمذي وأبو داود وابن ماجه والبيهقي. أ. هـ.

١ أخرجه أحمد في المسند (٢٤/٣٧) رقم(٢٢٣٣٤) من حديث هنيدة بن خالد، عن امرأته، عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت:.. وجاء من طريق هُنيدة عن أمه قالت: دخلت على أم سلمة، فسألتها عن الصيام، فقالت: **كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والجمعة والخميس**، وقال محققو المسند: **ضعيف لاضطرابه**، وقال الألباني: **منكر**، يعني بهذا اللفظ، والحديث أخرجه أبو داود (٣٢٥/٢) رقم(٢٤٣٧) من حديث هُنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: "**كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر، أول اثنين من الشهر والخميس**"، وأخرجه النسائي (٢٠٥/٤) رقم(٢٣٧٢)، وفي (٢٢٠/٤) رقم(٢٤١٧)، **وصححه الألباني**، وأخرجه النسائي (٢٢٠/٤) رقم(٢٤١٥) من حديث هنيدة الخزاعي، قال: دخلت على أم المؤمنين، سمعتها تقول: "**كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، أول اثنين من الشهر، ثم الخميس، ثم الخميس الذي يليه**"، ولم يعين أم المؤمنين. **وقد ضعف الزيلعيُّ** في نصب الراية (١٥٧/٢) حديثَ هنيدة هذا **للاضطراب** الذي وقع في إسناده، **وضعفه محققو المسند لاضطرابه**، ولأنه يخالف ما هو أرجح منه، بينما **صححه الألباني** كما سبق.

٢ أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٧٨/٣) رقم(٢٦٨٦)، وهو في السنن الصغرى له (٢٠٣/٤) رقم(٢٣٦٥)، وقال الألباني: **حسن، لكن الأصح** بلفظ: "**وخميس**"، وقد أخرج أحمد حديثَ أم سلمة من طريق هُنيدة الخزاعي عن أمه قالت: دخلت على أم سلمة رضي الله عنها فسألتها عن الصيام، فقالت: "**كان النبي ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها: الاثنين، والجمعة، والخميس**" مسند أحمد (٨٢/٤٤) رقم(٢٦٤٨٠) وهو في سنن أبي داود (٣٢٨/٢) رقم(٢٤٥٢)، وقال الألباني: **منكر**، يعني بهذا اللفظ، وسيأتي في مبحث قادم إن شاء الله تعالى.

الحديث الثامن

عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل ﷺ قال: **أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فصام يوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر**، ثم إن الله عز وجل فرض شهر رمضان، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ**﴾ [البقرة:١٨٣] حتى بلغ: ﴿**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**﴾ [البقرة:١٨٤]، فكان من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم مسكينًا. ثم إن الله تعالى أوجب الصيام على الصحيح المقيم، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصوم، فأنزل الله تعالى: ﴿**فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ**﴾ [البقرة:١٨٥] إلى آخر الآية، واللفظ لابن جرير[١].

---

[١] أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان (٤١٩/٣) رقم(٢٧٣٣)، وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤١٧/١) رقم(٤٧٨)، والحاكم في المستدرك (٣٠١/٢) رقم(٣٠٨٥)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٣٦/٤) رقم(٧٨٩٥) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل ﷺ قال: "**أحيل الصيام ثلاثة أحوال**... فذكر الحديث، قال: **وأما حول الصيام فإن رسول الله ﷺ صام بعدما قدم المدينة، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصام عاشوراء فصام سبعة عشر شهرا**...، وقال البيهقي: هذا مرسل؛ عبد الرحمن لم يدرك معاذ بن جبل، وهو في السنن الكبرى للبيهقي أيضا (٣٣٨/٤) رقم(٧٩٠٢) من حديث ابن أبي ليلى قال: قال: **وحدثنا أصحابنا أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة أمرهم بصيام ثلاثة أيام، ثم أنزل رمضان**...".

وقد حقق القول فيه د. سعد الحُميد في تحقيقه لقسم التفسير من سنن سعيد بن منصور، وقال بعد بحث طويل: والصواب رواية من رواه عن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد، وهو قد اختلط..، وجميع الذين رووا عنه هذا الحديث هنا هم ممن روى عنه بعد ما اختلط، سوى يونس بن بكير فلم أجد من نص على أنه روى عنه قبل الاختلاط أو بعده .... وعليه **فالحديث صحيح لغيره** بهذه الطرق، لكن من رواية **عبد الرحمن بن أبي ليلى** عن بعض الصحابة الذين لم يسمِّهم، والله أعلم.

وقد رُوي أن صيام ثلاثة أيام من كل شهر من سنة خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: "**صام نوح عليه السلام الدهر، إلا يوم الفطر والأضحى، وصام داود عليه السلام نصف الدهر، وصام إبراهيم عليه السلام ثلاثة أيام من كل شهر، صام الدهر وأفطر الدهر**"[1].

[1] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥٤/١٣) رقم(١٣٣) من حديث **ابن لهيعة** عن **أبي قنان** عن يزيد بن رباح أبي فراس أنه سمع عبد الله بن عمرو...، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه **أبو قنان**؛ ولم أعرفه، قلت: وفيه أيضا **ابن لهيعة**، وهو **ضعيف**، والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٠/٥) رقم(٣٥٦٣) من حديث ابن لهيعة حدثنا جعفر بن ربيعة عن أبي فراس أنه سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول:...، وهذا وإن كان قد سلم من **أبي قنان**، بل فيه **جعفر بن ربيعة** بن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري القرشي، ت ١٣٦هـ، وهو **شيخ ثقة** كما في العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (٤٧٣/٢) رقم(٣١٠٤)، وهي متابعة قوية لأبي قنان، إلا أن فيه **ابن لهيعة**، وهو **ضعيف**.

المبحث الثاني

ما ورد أنه أمر بصيامها ووصى بذلك، وهو أمر استحباب

الحديث التاسع

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: "صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر"**[1].

قال ابن دقيق العيد: فيه دليل على تأكيد هذه الأمور بالقصد إلى الوصية بها.. وفي الحديث دليل على استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، واستحباب صلاة الضحى، واستحباب صلاة الوتر[2].

وجاء الحديث بلفظ: **أمرني خليلي ﷺ بثلاث، ونهاني عن ثلاث: "أمرني بركعتي الضحى، وصوم ثلاثة أيام من الشهر، والوتر قبل النوم، ونهاني عن ثلاث: عن الالتفات في الصلاة كالتفات الثعلب، وإقعاء كإقعاء القرد، ونقر كنقر الديك"**[3].

---

[1] اخرجه البخاري (٥٨/٢) رقم(١١٧٨) كتاب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر، وأخرجه في كتاب الصوم، باب صيام أيام البيض: ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (٤١/٣) رقم(١٩٨١) بلفظ نحوه، وأخرجه مسلم (٤٩٩/١) رقم(٧٢١) كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى .. والحث على المحافظة عليها، وورد بلفظ: "**أوصاني خليلي بثلاث لن أدعهن: بالوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة**". أخرجه أحمد (٤١/١٢) رقم(٧١٣٨)، أبو داود الطيالسي (٢١٦/٤) رقم(٢٥٩٣)، وغيرهما من حديث الحسن عن أبي هريرة...، وهو وهم من الحسن البصري، صرح بذلك قتادة كما في حديث رقم(٧٦٧١) ورقم (١٠٣٤٢) من مسند أحمد، والله أعلم.

[2] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٣٣/٢).

[3] وأخرجه أحمد (٣٨/١٣) رقم٧٥٩)، وأبو داود الطيالسي (٣٢٠/٤) رقم(٢٧١٦) من حديث يزيد بن أبي زياد عمن سمع أبا هريرة ﷺ يقول...، وهذا ضعيف فيه **يزيد بن أبي زياد** وهو **ضعيف**، وفيه جهالة الراوي عن أبي هريرة ﷺ، وأخرجه أحمد (٤٦٨/١٣) رقم(٨١٠٦) من حديث شريك عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن أبي هريرة ﷺ... الخ، وهذا فيه إضافة إلى يزيد بن أبي زياد: **شَريك بن عبد الله القاضي**، وهو **ضعيف** أيضا، لكن لبعض فقراته شواهد صحيحة.

وأخرجه الطبراني بسنده: قال أبو هريرة ﷺ: **أوصاني خليلي ﷺ في أشياء لا أدعها حتى أموت: أوصاني بركعتي الفجر، قال: "فيهما رغائب الدهر"، وركعتي الضحى، فإنها صلاة الأوابين، وركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وقبل العصر ركعتين، وبعد المغرب ركعتين، وبعد العشاء ركعتين، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر، قال: "هو صوم الدهر"، وأن لا أبيت إلا على وتر، وقال لي: "يا أبا هريرة، صل ركعتين أول النهار أضمن لك آخره"**[1].

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "**صوموا من كل شهر ثلاثة أيام**"[2]

---

[1] وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٥٤/٥) رقم(٤٩٢٦) من حديث إسماعيل بن عيسى العطار قال: نا عمرو بن عبد الجبار قال: نا عبد الله بن يزيد بن آدم قال: حدثني أنس بن مالك ﷺ قال: قال أبو هريرة ﷺ... لا يروى هذا الحديث، عن أنس عن أبي هريرة رضي الله عنهما إلا بهذا الإسناد، تفرد به: **إسماعيل بن عيسى العطار**، [قلت: قال الخطيب البغدادي: **كان ثقة**، ينظر: تاريخ بغداد (٢٤١/٧) رقم(٣٢٤٦)].

قلت: في سنده **عبد الله بن يزيد بن آدم الشامي الدمشقي**، قال أبو حاتم: **لا أعرفه**. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٩٧/٥) رقم(٩١٨)، وقال أحمد: أحاديثه موضوعه، تاريخ بغداد (٤٤٩/١١) رقم(٥٢٩١)، وانظر تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦٧/٣٣) رقم(٣٦٢٦)، ودونه **عَمْرو بن عبد الْجَبَّار**، وهو أحد رجلين: إما **السنجاري**، قال ابن عدي: **عنده مناكير**، وإما **اليمامي**، قال الذهبي: **لا يعولون عليه**، والله أعلم. انظر: المغني في الضعفاء (٤٨٦/٢) رقم((٤٦٧٤) ورقم(٤٦٧٥)، فالحديث **ضعيف**، بل **ضعيف جدا**.

[2] أخرجه البزار في مسنده (٢٥٥/١٤) رقم(٧٨٣٧)- حدثنا يحيى بن معلى بن منصور، قال: حدثنا محمد بن الصلت، قال: حدثنا عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ.. قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سعيد، عن أبي هريرة ﷺ إلا ابن عقيل، ولا رواه عن ابن عقيل إلا عمرو بن ثابت، وابن عقيل قد روى عنه الثوري وزائدة وجماعة كثيرة وعمرو بن ثابت قد احتمل الناس حديثه.

قلت: عمرو بن ثابت، وهو ابن أبي المقدام الكوفي، مولى بكر ابن وائل، قال ابن معين: هو **غير ثقة**، وفي رواية عنه: **ضعيف**، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وكذا قال أبو حاتم، وزاد: يُكتب حديثه، كان رديء الرأي شديد التشيع، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال الآجري عن أبي داود: رافضي خبيث، قال ابن حجر: ضعيف رمي بالرفض، من الثامنة، مات سنة اثنتين وسبعين. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/٨)، والتقـــــريب (ص:٤١٩)=

الحديث العاشر

عن أبي ذر ﷺ أنه قال: "**أَوْصَانِي حَبِيبِي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ** -إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَبَدًا- **أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ**"[1].

الحديث الحادي عشر

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: **أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث، لن أدعهن ما عشت: "بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر"**[2].

الحديث الثاني عشر

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: **أمرنا رسول الله ﷺ أن نصوم ثلاثة أيام من كل شهر أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة"**[3]، وعنه أن النبي ﷺ قال لرجل: "**عليك بصيام ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة"**[4].

=**وعبد الله بن محمد بن عقيل** بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، **صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بأخرة**، من الرابعة، مات بعد الأربعين. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/١٣)، والتقريب (ص:٣٢١) رقم(٣٥٩٢). فالحديث **ضعيف الإسناد**، وإن كان لفظه قد صح من طرق أخرى كثيرة.

[1] أخرجه أحمد (٣٥/٤٠٧) رقم(٢١٥١٨)، والنسائي (٤/٢١٧) رقم(٢٤٠٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/١٤٤) رقم(١٠٨٣)، وفي(٣/٣٠٠) رقم(٢١٢٢)، **وصححه الألباني**.

[2] أخرجه مسلم (١/٤٩٩) رقم(٧٢٢) كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى...والحث على المحافظة عليها، وأخرجه أحمد (٤٥/٤٧٤) رقم(٢٧٤٨١)، وأبو داود (٢/٦٥) رقم(١٤٣٢) بلفظ: "**أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وألا أنام إلا على وتر، وسُبحة الضحى في الحضر والسفر**"، وقال الألباني ومحققو المسند: **صحيح** دون قوله: "**في الحضر والسفر**".

[3] أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/١٩٩) رقم(٢٧٤٣) قال: أخبرني محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن فطر، عن يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر ﷺ...

[4] سنن النسائي الكبرى رقم(٢٧٤٥) من حديث بيان بن بشر عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية عن أبي ذر ﷺ قال أبو عبد الرحمن (النسائي): هذا خطأ، ليس هذا من حديث بيان، ولعل سفيان قال: حدثنا اثنان=

قلت: قد بوب عليها النسائي في السنن الكبرى قال: ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر[1]، وساق أحاديث من عدة طرق، وكلها مذكورة في هذا البحث[2].

الحديث الثالث عشر

عن هُنيدة الخزاعي عن أمه قالت: دخلت على أم سلمة رضي الله عنها فسألتها عن الصيام، فقالت: "**كان النبي ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها: الاثنين، والجمعة والخميس**"[3].

=فسقطت الألف، فصار "**بيان**"، وانظر رقم(٢٧٤٦) من حديث سفيان قال: حدثنا رجلان: محمد –وهو ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة– وحكيم –وهو ابن جبير– عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي ذر نحو الحديث المذكور، قال أبو عبد الرحمن: **حكيم بن جبير ليس بالقوي**.

[1] السنن الكبرى (١٩٩/٣).

[2] ومنها: عن موسى بن طلحة قال: سمعت أبا ذر بالربذة قال: قال لي رسول الله ﷺ: "**إذا صمت ثلاثا من الشهر فصم ثلاثا**" يعني "**ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة**" السنن الكبرى للنسائي رقم(٢٧٤٤)، وفي رواية عنه: قال النبي ﷺ: "**من كان منكم صائما من الشهر ثلاثة أيام فليصم الثلاث البيض**" أخرجه البغوي في شرح السنة (٣٥٥/٦) رقم(١٨٠٠)، وقال: **هذا حديث حسن**، وسيأتي في المبحث الذي بعد هذا أيضا إن شاء الله.

وموسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو عيسى أو أبو محمد المدني، نزيل الكوفة، **ثقة جليل**، من الثانية، ويقال إنه ولد في عهد النبي ﷺ، مات سنة ثلاث ومائة على الصحيح، تقريب التهذيب (ص:٥٥١) رقم(٦٩٧٨).

وانظر الأرقام الآتية من السنن الكبرى للنسائي: رقم(٢٧٤٢)، ورقم(٢٧٤٤)، ورقم(٢٧٤٥)، ورقم(٢٧٤٦)، ورقم(٢٧٤٧)، رقم(٢٧٤٨)، ورقم(٢٧٤٩)، رقم(٢٧٥٠)، ورقم(٢٧٥١)، ورقم(٢٧٥٢).

[3] أخرجه أحمد في المسند(٨٢/٤٤) رقم(٢٦٤٨٠) حدثنا محمد بن فضيل حدثنا الحسن بن عبيد الله عن هنيدة الخزاعي عن أمه قالت: دخلت على أم سلمة...، وهو في سنن أبي داود (٣٢٨/٢) رقم(٢٤٥٢)، وقال **الألباني: منكر**، يعني بهذا اللفظ، وتقدم الكلام عليه في التعليق على الحديث الخامس والسادس، والله الموفق.

هُنيدة بن خالد الخزاعى، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، وقالا: وكانت أم هنيدة تحت عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه، روى عن امرأته عن أم سلمة، روى عنه أبو اسحاق الهمداني والحر بن الصياح[1].

الحديث الرابع عشر

عن أنس بن سيرين قال: سمعت عبد الملك بن أبي المنهال يحدث عن أبيه **أن النبي ﷺ أمرهم بصيام ثلاثة أيام البيض، وقال: "هن صوم الشهر"**[2].

الحديث الخامس عشر

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال لي رسول الله ﷺ: "**يا عبد الله، ألم أخبر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟**"، فقلت: بلى، يا رسول الله، قال: "**فلا تفعل صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا، وإن لزورك عليك حقا، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله**"، فشددت، فشدد علي، قلت: يا رسول الله

---

[1] ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢٤٨/٨) رقم(٢٨٩٠)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٠/٩) رقم(٥٠٦).

[2] السنن الكبرى للنسائي (٢٠٢/٣) رقم(٢٧٥١) من حديث شعبة عن أنس ابن سيرين قال: سمعت عبد الملك بن أبي المنهال يحدث عن أبيه... وانظر السنن الكبرى للنسائي (٢٠٢/٣) رقم(٢٧٥٠) نحوه، وهو **حديث حسن بشواهده**، وهو في مسند أحمد (٥٥/٢٩) رقم(١٧٥١٣) و(١٧٥١٤) (حديث أبي عبد الملك بن المنهال) وقال محققو المسند: حسن لغيره، **بينما ضعفه الألباني** في تحقيقه لسنن النسائي، انظر سنن النسائي الصغرى: (٢٢٤/٤) رقم (٢٤٣٠) و(٢٤٣١)، وفي رقم(٢٤٣٢) قال فيه: عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن أبيه، **وضعفه أيضا**، وأخرجه أحمد في المسند عن قتادة بن ملحان أيضاً (٤٢٨/٣٣) رقم(٢٠٣١٦).

قال الحافظ: **عبد الملك بن قتادة بن ملحان**، ويقال: ابن قدامة بدل قتادة، ويقال: عبد الملك بن المنهال عن أبيه أبي المنهال، ويقال: عبد الملك بن أبي المنهال، ويقال: ابن ملحان، غير مسمى، **مقبول**، من الثالثة د س ق. تقريب التهذيب (ص:٣٦٤)، ومعنى **مقبول** أي إذا توبع وإلا فلين، كما بين ذلك الحافظ في مقدمة التقريب.

إني أجد قوة قال: "**فصم صيام نبي الله داود عليه السلام، ولا تزد عليه**"، قلت: وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: "**نصف الدهر**"، فكان عبد الله يقول بعد ما كَبُرَ: يا ليتني قبلتُ رخصة النبي ﷺ[1].

وفي رواية: قال: قال لي رسول الله ﷺ: "**يا عبد الله بن عمرو، صم الدهر ثلاثة أيام من كل شهر**"، **قال: وقرأ هذه الآية: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾** [الأنعام:١٦٠]، قال: قلت: إني أطيق أكثر من ذلك؟ قال: "**صم صيام داود: كان يصوم يوما ويفطر يوما**"[2].

قوله: "**صم الدهر ثلاثة أيام**": لفظة: "**ثلاثة أيام**" بدل من الدهر، على أنه عينه بالمآل، بشهادة الآية، وجَعْلُ الدهرِ منصوبا بنزع الخافض –أي: صم من الدهر– لا يساعده المقام. قاله السندي، وجاء في لفظ، وهو عند أبي داود الطيالسي: "**صوم ثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر، ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾** [الأنعام:١٦٠][3].

وقد ورد هذا الحديث –حديث عبد الله بن عمرو– بألفاظ كثيرة في الصحيحين وغيرهما، وفيها كلها أنه يأمره فيه **بصيام ثلاثة أيام من كل شهر**[4].

---

[1] أخرجه البخاري (٣/٣٩) رقم(١٩٧٥) في مواضع منها: كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، وباب حق الضيف رقم(٦١٣٤) وغيرها، وأخرجه مسلم (٢/٨١٧) رقم(١١٥٩) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به...

[2] أخرجه أحمد (١١/٥١٢) رقم(٦٩١٤)، وقال محققو المسند: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، **طلحة بن هلال**، لم يرو عنه غير سعد بن إبراهيم، **ولا يعرف إلا في هذا الحديث**، انظر: التاريخ الكبير (٤/٣٤٦)، والجرح والتعديل (٤/٤٧٣)، والثقات لابن حبان (٤/٣٩٢).

[3] أخرجه أبو داود الطيالسي (٤/٣٨) رقم(٢٣٩٤).

[4] انظر صحيح البخاري (٤/١٦٠) رقم(٣٤١٨)، وفيه: "**وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر**"، وصحيح البخاري (٦/١٩٦) رقم(٥٠٥٢) من حديث مجاهد عن عبد الله بن عمرو، قال: أنكحني أبي امرأة ذات حسب، فكان يتعاهد كنته، فيسألها عن بعلها، فتقول: نعم الرجل من رجل=

جاء في لفظ: "**صم يوما من الشهر ولك أجر ما بقي، صم يومين ولك أجر ما بقي، صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي**"[1].

الحديث السادس عشر

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: "**صم يوما ولك عشرة**"، قلت: زدني، قال: "**صم يومين ولك تسعة**"، قلت: زدني قال: "**صم ثلاثة ولك ثمانية**"، هذا لفظ أحمد، زاد غيره: قال ثابت(البناني): فأخبرت بذلك مطرف بن عبد الله فقال: ما أراه إلا يزاد في العمل وينقص من الأجر[2].

قال الطحاوي رحمه الله: ففي هذا الحديث: أنه ﷺ جعل لعبد الله بن عمرو في صوم اليوم الأول عشرة أيام، بمعنى ثواب صيام عشرة أيام، ثم جعله باليوم الذي زاده إياه تسعة أيام بمعنى

= لم يطأ لنا فراشا، ولم يفتش لنا كنفا منذ أتيناه، فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي ﷺ فقال: "**القني به**"، فلقيته بعد، فقال: "**كيف تصوم؟**" قال: كل يوم، قال: "وكيف تختم؟"، قال: كل ليلة، قال: "**صم في كل شهر ثلاثة، واقرأ القرآن في كل شهر**"، قال: قلت: أطيق أكثر من ذلك، قال: "**صم ثلاثة أيام في الجمعة**"، قلت: أطيق أكثر من ذلك، قال: "**أفطر يومين وصم يوما**" قال: قلت: أطيق أكثر من ذلك، قال: "**صم أفضل الصوم صوم داود صيام يوم وإفطار يوم، واقرأ في كل سبع ليال مرة**" فليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ، وذاك أني كبرت وضعفت، فكان يقرأ على بعض أهله السبع من القرآن بالنهار، والذي يقرؤه يعرضه من النهار، ليكون أخف عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى أفطر أياما وأحصى، وصام مثلهن كراهية أن يترك شيئا، فارق النبي ﷺ عليه".

[1] أخرجه أبو داود الطيالسي (٤٥/٤) رقم(٢٤٠٢)، وابن حبان (٤١٦/٨) رقم(٣٦٥٨)، وابن خزيمة رقم (٢١٠٦)، وقال محقق صحيح ابن حبان: **إسناده صحيح على شرط مسلم**.

[2] أخرجه أحمد (١٠٣/١١)، وفي (٥٤١/١١) رقم(٦٩٥١)، وقال محققو المسند: **إسناده حسن**، شعيب: هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو، نسبه ثابت إلى جده عبد الله، وسماه أباه، لأنه هو الذي رباه، وقد ثبت سماعه منه، وأخرجه النسائي في السنن الصغرى (٢١٣/٤) رقم(٢٣٩٦)، وفي السنن الكبرى (١٩١/٣) رقم(٢٧١٧) رقم(٢٧٠٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٤١٧/١٣،١٤) رقم(١٤٢٥٨)، والبزار في مسنده (٤٣٥/٦) رقم(٢٤٦٦)، **وصححه الألباني**.

ثواب صيام تسعة أيام، وباليوم الذي زاده إياه بعد ذلك ثمانية أيام، بمعنى ثواب صيام ثمانية أيام، فقال قائل: فكيف يكون هذا هكذا؟ ومن كثر عمله أولى بالثواب ممن قل عمله، لأن كل يوم من تلك الأيام قائم بنفسه ويستحق صائمه ثوابه، فكيف يكون ثوابه في صوم يومين دون ثوابه في صوم يوم، ويكون ثوابه في صوم ثلاثة أيام دون ثوابه في صيام يومين؟

فكان جوابنا له في ذلك: أن اليوم الأول كان رسول الله ﷺ أمر عبد الله بن عمرو بصيامه لما يكون في صيامه من الجزاء، وهو عشرة أمثالها، ويكون في ذلك القوة على الصلاة، وعلى قراءة القرآن، وعلى ما سواهما من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله تعالى مما بعضها أفضل من الصيام، كمثل ما روينا فيما تقدم منا في كتابنا هذا عن عبد الله بن مسعود، **أنه كان لا يصوم، فقيل له في ذلك، فقال: إني إذا صمت ضعفت عن القرآن**، هكذا في حديث غيرهم عنه: **ضعفت عن الصلاة والقرآن، والصلاة** -على ما في حديث كل واحد منهما- **أحب إليّ من الصيام**، فأمر رسول الله ﷺ عبد الله بن عمرو بالصيام الذي به معه قوته التي يتصل بها إلى هذه الأعمال، ويقوى بها عليها، فلما قال له: زدني، زاده يوما، يكون ذلك اليوم مع اليوم الأول صيام يومين، ويكون بذلك من الضعف أكثر مما يكون عليه بصيام الواحد، فينقص بذلك حقه من الأشياء التي بعضها أفضل من الصيام، فرد ثوابه على اليومين اللذين يصومهما مع تقصيره عن هذه الأشياء إلى دون ثوابه في صيامه اليوم الذي معه في صيامه إياه إدراك هذه الأشياء، وكذلك أيضاً رده في صيام الثلاثة الأيام إلى ما رده إليه من الثواب في صيامها مما هو أقل من الثواب على صيام اليومين لهذا المعنى، ومن أجل ذلك كان من جواب مطرف لثابت ما قد ذكرناه عنه في هذا الحديث هو لذلك المعنى[1].

[1] شرح مشكل الآثار (١٢٩/١٥).

وقال ابن حبان بعد أن أخرج الحديث بلفظ: "**صم يوما من كل شهر ولك أجر ما بقي**" قلت: إني أطيق أكثر من ذلك قال: "**صم يومين من كل شهر ولك أجر ما بقي**" قلت: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: "**صم ثلاثة أيام من كل شهر ولك أجر ما بقي**" قلت: إني أطيق أكثر من ذلك؟ قال: "**إن أحب الصيام إلى الله صوم داود، وكان يصوم يوما ويفطر يوما**".

قال أبو حاتم (ابن حبان): قوله ﷺ: "**صم يوما من كل شهر ولك أجر ما بقي**" يريد أجر ما بقي من العشرين وكذلك في الثلاث، إذ محال أن كده كلما كثر كان أنقص لأجره، ثم أخرج من الأحاديث ما يستدل بها على صحة ما ذهب إليه[1].

الحديث السابع عشر

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن الصوم، فقال: "**صم ثلاثة أيام من كل شهر**"، قلت: إني أطيق، حتى نازلني، ثم قال: "**صم ثلاثة أيام من الشهر**"، قلت: إني أطيق، حتى نازلني، ثم قال: "**صم صيام داود، صم يوما وأفطر يوما**"[2].

---

[1] أخرجه ابن حبان (٤١/٨) رقم(٣٦٥٨) باب ذكر كتبة الله للمرء بصوم ثلاثة أيام من الشهر أجر ما بقي.

[2] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠١/٣) رقم(٣١٢٣) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا عثمان بن سعيد، عن يزيد بن عطاء، عن حريث بن أبي مطر، عن أبي بكر بن حفص، عن حكيم بن حزام، قال:...، وهذا إسناد ضعيف، فيه: **عثمان ابن سعيد ابن مرة القرشي** المري، أبو عبد الله الكوفي المكفوف، **مقبول**، من كبار العاشرة. تقريب التهذيب (ص:٣٨٣) رقم(٤٤٧٤)، **يزيد بن عطاء بن يزيد اليشكري**، ويقال غير ذلك في نسبه، أبو خالد الواسطي البزاز، سيد أبي عوانة، **لين الحديث**، من السابعة، مات سنة سبع وسبعين. تقريب التهذيب (ص:٦٠٣)، **وحريث بن أبي مطر الفزاري**، أبو عمرو الكوفي الحناط -بالمهملة والنون- **ضعيف**، من السادسة. تقريب التهذيب (ص:١٥٦) رقم(١١٨٢)، ولكن **الحديث صحيح لغيره لكثرة شواهده**.

الحديث الثامن عشر

عن كهمس قال: إني أتيت النبي ﷺ فأخبرته بإسلامي ثم غبت عنه حولا، ثم أتيته فقلت: يا رسول الله كأنك تنكرني؟ فقال: "**أجل**"، فقلت: يا رسول الله، ما أفطرت منذ فارقتك، فقال له رسول الله ﷺ: "**ومن أمرك أن تعذب نفسك؟! صم يوما من الشهر**"، فقلت: زدني، قال: "**فصم يومين**"، حتى قال: "**فصم ثلاثة أيام من الشهر**"[1].

وقال عبد الزاق الصنعاني: أخبرنا الثوري عن سعيد الجُريري عن أبي السَّلِيل عن رجل سماه، عن أبيه عن عمه أنه: أتى النبي ﷺ فقال: "**من أنت؟**" قال: أنا الذي أتيتك عام الأول، قال: "**كأنك كنت أجْسَمَ مما أجد أو أحسن جسما مما أرى**"!! قال: ما طعمتُ منذ فارقتك إلا ليلا، فقال: "**من أمرك تعذب نفسك؟" ثلاث مرات**، قال: إني أقوى قال: "**فصم شهر الصبر، ويوما من كل شهر**" قال: إني أقوى قال: "**فصم صوم الشهر وثلاثة أيام من كل شهر**" قال: إني أقوى قال: "**فصم من الحُرُم، وأفطر**"[2].

وقد أخرجه أبو داود وفيه: عن أبي السَّليل عن مُجِيْبة الباهلية عن أبيها، أو عمها أنه أتى رسول الله ﷺ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة، وقد تغيرت حاله وهيئته، فقال: يا رسول الله، أما تعرفني،

---

[1] "**كهمس**" هذا هو **الهلالي**، ذكره ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٤٦٨) رقم(٧٤٨١) وقال: قال البخاريّ: له صحبة، وقال في موضع أخر برقم(٧٥١٨): له إدراك وسماع من عمر. روى عنه معاوية بن قرة.
والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٣٦/١) رقم(٣٢) في حديث طويل، وينظر: تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للبخاري (ص:١٢٤٨) رقم(٨١٢).... كلاهما من حديث حماد بن يزيد، عن معاوية بن قرة المزني، قال: أتيت المدينة زمن الأقط والسمن والأعراب يأتون بالبرقان فيبيعونها، فإذا أنا برجل طامح بصره ينظر إلى الناس، فظننت أنه غريب فدنوت منه، فسلمت عليه فرد عليّ، وقال لي: من أهل هذه أنت؟ قلت: نعم، فجلست معه، فقلت: ممن أنت؟ فقال: من هلال، واسمي كهمس... قال لي(كهمس): إني أتيت النبي ﷺ:... الحديث.

[2] مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٢٩٧/٤) رقم(٧٨٦٨).

قال: "**ومن أنت؟**" قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول، قال: "**فما غيرك؟ وقد كنت حسن الهيئة**"، قال: ما أكلت طعاما إلا بليل منذ فارقتك، فقال رسول الله ﷺ: "**لمَ عذبتَ نفسك؟!**"، ثم قال: "**صم شهر الصبر، ويوما من كل شهر**"، قال: زدني؛ فإن بي قوة، قال: "**صم يومين**"، قال: زدني، قال: "**صم ثلاثة أيام**"، قال: زدني، قال: "**صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك**"، وقال: بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها[1].

الحديث التاسع عشر

عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه قال: سألت النبي ﷺ عن الصوم، فقال: "**صم من الشهر يوما**"، قال: قلت: يا رسول الله، إني أقوى، فقال رسول الله ﷺ: "**إني أقوى، إني أقوى!!**

---

[1] أخرجه أبو داود (٣٢٢/٢) رقم(٢٤٢٨) من حديث حماد، عن سعيد الجريري، عن أبي السليل به.. وأخرجه ابن ماجه (١/ ٥٥٤) رقم(١٧٤١)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٠٤/٣) رقم(٢٧٥٦)، وعبد بن حميد في مسنده (ص:١٥٣) رقم(٤٠٠) من حديث سفيان الثوري، عن الجريري، عن أبي السليل، عن مجيبة الباهلي، عن عمه، قال: أتيت النبي ﷺ، فقلت: هل تعرفني؟...

مُجِيْبَة -بضم أوله وكسر الجيم بعدها تحتانية ثم موحدة- **أبو مجيبة الباهلي**، وقيل: هي امرأة، من الصحابة بحديث في الصوم. تقريب التهذيب (ص:٥٢١) رقم(٦٤٩١)، وانظر أسد الغابة (٢٠٤/٣) رقم(٢٨٧٢)، قلت" فلا يُعرف حالها، وفي الإصابة لابن حجر (٢٩٨/٧) رقم(١٠٥٠٦): **أبو مجيبة**، ذكره ابن حبّان في الصحابة، وقال أبو عمر (ابن عبد البر): لا أعرفه، وقال البغوي: أبو مجيبة أو عمها سكن البصرة... والصواب أنّ مجيبة امرأة. والله أعلم. قلت: **أبوها أو عمها** لا تضر الجهالة فيه إن كن صحابيا.

وأبو السَّلِيل هو: **ضُرَيب بن نُقير**، أبو السَّلِيل القيسي الجُرَيري، ثقة، من السادسة، أخرجه له مسلم والأربعة. تقريب التهذيب (ص:٢٨٠) رقم(٢٩٨٤).

وسعيد بن أبي إياس، أبو مسعود الجريري البصري، ثقة، إلا أنه تغير حفظه قبل موته بثلاث سنين، ولكن ممن سمع منه قبل الاختلاط سفيان الثوري، وهو الراوي عنه هنا، وكذلك رواية الحمّادَينِ عنه في الصحيحين أو أحدهما، وانظر الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص:١٢٧) رقم(٣٩)، وانظر تقريب التهذيب (ص:٢٣٣) رقم(٢٢٧٣)، والحديث ضعفه الألباني، وقال ابن حجر في تبيين العجب ص(١٤): في إسناده من لا يُعرف.

صم يومين من كل شهر"، قال: قلت: يا رسول الله، زدني، فقال رسول الله ﷺ: "**زدني، زدني!!، ثلاثة أيام من كل شهر**"[1].

أبو نوفل ابن أبي عقرب الكناني العَرِيجي، اسمه مسلم، وقيل عمرو بن مسلم، وقيل معاوية بن مسلم، ثقة، من الثالثة، أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي[2].

الحديث العشرون

عن مطرف بن عبد الله بن الشِّخِّير قال: أتيت عثمان بن أبي العاص فدعا لي بلبن لَقْحَة، فقلت: إني صائم، فقال: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**الصيام جُنة من النار، كجنة أحدكم من القتال، وصيام حسن: صيام ثلاثة أيام من كل شهر**"[3].

قوله: "**الصيام جُنة**"، قال المناوي رحمه الله: وقاية في الدنيا من المعاصي، بكسر الشهوة، وحفظ الجوارح، وفي الآخرة من النار؛ لأنه يقمع الهوى ويردع الشهوات التي هي من أسلحة الشيطان فإن الشبع مجلبة الآثام منقصة للإيمان[4].

---

[1] أخرجه أحمد في المسند (٣٩٧/٣١) رقم(١٩٠٥١)، وفي (٢٥٨/٣٤) رقم(٢٠٦٦٢) (٢٠٦٦٣) نحوه، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص:٢٥٤) رقم(٧٣١)، وصححه الألباني، وأخرجه أبو داود الطيالسي (٦٤٧/٢) رقم(١٤٠٩)، وقال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة (٢٣٣/٧): وسنده حسن.

[2] تقريب التهذيب (ص:٦٧٩) رقم(٨٤٢١).

[3] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧٢/٢) رقم(٨٨٩١)، وأحمد في المسند (٢٠٢/٢٦) رقم(١٦٢٧٣)، دون الجملة الأخيرة منه، وقوله فيه: "**الصيام جنة كجنة أحدكم من القتال**"، أخرجها غير واحد، وقد أخرج أحمد الزيادة، وهي قوله: "**صيام حسن صيام ثلاثة أيام من الشهر**" برقم(١٦٢٧٩)، والحديث في صحيح ابن حبان (٤١٠/٨)، قال محققه: **وإسناده صحيح** على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن رمح، فمن رجال مسلم، والحديث أخرجه ابن ماجه رقم(١٦٣٩) في الصيام: باب ما جاء في فضل الصيام، وصححه الألباني، وفي الصحيحين: "**الصيام جُنة، فلا يرفث ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل: إني صائم" مرتين**. البخاري رقم(١٨٩٤)، وفي صحيح مسلم: "**الصيام جُنة**" رقم(١١٥١).

[4] فيض القدير (٢٤٢/٤) شرح حديث رقم(٥١٦٤).

وقال أيضًا: الصوم جُنَّة من عذاب الله، فليس للنار عليه سبيل، كما لا سبيل لها على مواضع الوضوء؛ لأن الصوم يغمر البدن كله، فهو جُنَّة لجميعه برحمة الله من النار[1].

ولذلك قال ابن عبد البر رحمه الله: حسبك بهذا فضلًا للصائم[2].

[1] فيض القدير (٢٤٢/٤) شرح حديث رقم(٥١٦٥).

[2] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٥٤/١٩).

المبحث الثالث

ما ورد في أن صيام ثلاثة أيام من كل شهر تعدل صيام الدهر

وقد تقدم بعض ذلك في الأحاديث السابقة، ونذكر هنا أحاديث أخرى تدل على ذلك، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

الحديث الواحد والعشرون

عن أبي قتادة الأنصاري ﷺ أن رسول الله ﷺ سُئل عن صومه؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ، فقال عمر رضي الله عنه: رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، وببيعتنا بيعة، قال: فسئل عن صيام الدهر، فقال: "**لا صام ولا أفطر -أو ما صام وما أفطر-**" قال: فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم، قال: "**ومن يطيق ذلك؟**" قال: وسئل عن صوم يوم، وإفطار يومين، قال: "**ليت أن الله قوانا لذلك**"، قال: وسئل عن صوم يوم، وإفطار يوم، قال: "**ذاك صوم أخي داود عليه السلام**"، قال: وسئل عن صوم يوم الاثنين، قال: "**ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت أو أنزل علي فيه**" قال: فقال: "**صوم ثلاثة من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، صوم الدهر**" قال: وسئل عن صوم يوم عرفة، فقال: "**يكفر السنة الماضية والباقية**" قال: وسئل عن صوم يوم عاشوراء، فقال: "**يكفر السنة الماضية**"، وفي هذا الحديث من رواية شعبة قال: وسئل عن صوم يوم الاثنين والخميس، فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهما[1].

---

[1] أخرجه مسلم (٨١٩/٢) رقم(١١٦٢) كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٩٥/٤) رقم(٧٨٦٥)، وأخرجه أحمد في مسنده (٢٢٤/٣٧) رقم(٢٢٥٣٧)، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣٠١/٣) رقم(٢١٢٦) مختصرا بلفظ: "**صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر**"، وفي لفظ..: "**صوم ثلاثة أيام من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، فهذا صوم الدهر كله**"، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٠٤/٨)، وفيه: فقال: يا رسول الله، أرأيت رجلا يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قال: "**ذاك صوم الدهر**".

الحديث الثاني والعشرون

عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال: "**من صام ثلاثة أيام من كل شهر، فقد صام الدهر كله**"، وفيه عند بعضهم: ثم قرأ: ﴿**مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا**﴾ [الأنعام:١٦٠][1].

وعن رجل من بني تميم قال: كنا عند باب معاوية بن أبي سفيان ﷺ وفينا أبو ذر ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر، ويذهب مغلة الصدر**" قال: قلت: وما مغلة الصدر؟ قال: رجس الشيطان[2]، وفي واية: عن رجل من بني تميم قال: كنا على باب معاوية ﷺ ومعنا أبو ذر ﷺ، فذكر أنه صائم، فلما دخلنا ووضعت الموائد جعل أبو ذر يأكل قال: فنظرت إليه، فقال: يا أحمر، ما لك؟ أتريد أن تشغلني عن طعامي؟ قلت: ألم تخبرنا أنك صائم؟ أو قلت: ألم تزعم أنك صائم؟ قال: بلى، ثم قال لي: أقرأت القرآن؟ قلت: نعم، قال: لعلك قرأت المفردة منه ولم تقرأ المضاعف: ﴿**مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا**﴾ [الأنعام:١٦٠]، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر، حسبته قال: صوم الدهر**"، ولكن هذا الذي لا شك فيه: "**يذهب مغلة الصدر**"، قال: قلت: ما مغلة الصدر؟ قال: رجز الشيطان[3].

---

١ أخرجه أحمد في المسند (٢٢٧/٣٥) رقم(٢١٣٠١)، وقال محققو المسند: **صحيح لغيره**، وأخرجه ابن ماجه (٥٤٥/١) رقم(١٧٠٨)، والترمذي (١٢٥/٣) رقم(٧٦٢)، النسائي (٢١٩/٤) رقم(٢٤٠٩)، (٢٤١٠)، ولفظه: "**من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد تم صوم الشهر**"، أو "**فله صوم الشهر**"، زاد بعضهم فيه: فاليوم بعشرة أيام. أخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (ص:٥٢) رقم(١٣٧)، **وصحح الحديثَ الألباني**.

٢ أخرجه أحمد في المسند (٢٩٢/٣٥) رقم(٢١٣٦٤))، وقال محققو المسند: **صحيح لغيره**...

٣ أخرجه أبو داود الطيالسي (٣٨٨/١) رقم(٤٨٤).

الحديث الثالث والعشرون

عن معاوية بن قرة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "**صوم ثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر وإفطاره**"، ولفظ ابن حبان: "**صوم ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وقيامه**"[1].

الحديث الرابع والعشرون

عن أبي عثمان النهدي أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**صوم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر، صوم الدهر**". أخرجه أحمد، وأخرجه أبو داود الطيالسي، وفيه قصة: عن أبي عثمان قال: كنا مع أبي هريرة في سفر فحضر الطعام، فبعثنا إلى أبي هريرة وهو يصلي، فجاء الرسول فذكر أنه صائم، فوضع الطعام ليؤكل، وجاء أبو هريرة رضي الله عنه وقد كادوا يفرغون منه، فتناول منه فجعل يأكل، فنظروا إلى الرجل الذي أرسلوه إلى أبي هريرة فقال: ما تنظرون إلي؟! قد والله أخبرني أنه صائم، قال: صدق، ثم قال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر**" فأنا صائم في تضعيف الله، ومفطر في تخفيفه[2].

---

[1] أخرجه أحمد (٣٥٠/٢٤) رقم(١٥٥٨٤)، والدارمي (١٠٩٣/٢) رقم(١٧٨٨)، وأبو داود الطيالسي (٤٠١/٢) رقم(١١٧٠)، وفي (٣٦٠/٢٤) رقم(١٥٥٩٤)، وفي (١٨٢/٢٦) رقم(١٦٢٤٩)، وأخرجه ابن الجعد في مسنده (ص:١٦٨) رقم(١٠٩١)، وأخرجه ابن حبان (٤١٣/٨) رقم(٣٦٥٢)، **وصححه محققو المسند**.

[2] أخرجه أحمد في المسند (٢٢/١٣) رقم(٧٥٧٧)، **وإسناده صحيح** كما قال محققو المسند، وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٤٦/٤) رقم(٢٥١٥)، والحديث في مسند إسحاق بن راهويه (١٠١/١) رقم(١٢)، وأخرجه النسائي في الصغرى(٢١٨/٤) رقم(٢٤٠٨)، وابن عساكر في معجمه (١٠٥١/٢) رقم(٢٣٥٧)، **والحديث صححه الألباني**.

الحديث الخامس والعشرون

عن جرير بن عبد الله البجلي ﷺ عن النبي ﷺ قال: "**صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر، وأيام البيض صبيحة ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة**"[1].

فائدة: قال ابن دقيق العيد :وصيام ثلاثة أيام قد وردت علتُه في الحديث، وهو تحصيل أجر الشهر، باعتبار أن الحسنة بعشر أمثالها...، وكان قد قال قبل ذلك:

المسألة الخامسة: قوله ﷺ: "**وذلك مثل صيام الدهر**" مؤول عندهم على أنه مثل أصل صيام الدهر من غير تضعيف للحسنات؛ فإن ذلك التضعيف مرتب على الفعل الحسي الواقع في الخارج، والحامل على هذا التأويل: أن القواعد تقتضي أن المقدَّر لا يكون كالمحقَّق، وأن الأجور تتفاوت بحسب تفاوت المصالح، أو المشقة في الفعل، فكيف يستوي من فعل الشيء بمن قُدِّر فعلُه له، فلأجل ذلك قيل: إن المراد أصل الفعل في التقدير، لا الفعل المرتب عليه التضعيف في التحقيق، وهذا البحث يأتي في مواضع، ولا يختص بهذا الموضع[2]، والله أعلم.

---

[1] أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٩٩/٣) رقم(٢٧٤١)، **وحسنه الألباني**، والحديث في ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (١٣٥/٢) رقم(١٨٦٤) من حديث أبي داود الطيالسي، قال: حدثنا أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق الهمداني، عن جرير بن عبد الله البجلي قال: قال رسول الله ﷺ: "**عليكم بالبيض من الشهر، فإنه صوم الدهر ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمسة عشرة**".

[2] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٣٠/٢).

المبحث الرابع

ما ورد أن صيامها يذهب وَحَرَ الصدر

الحديث السادس والعشرون

عن عمرو بن شرحبيل، عن رجل، من أصحاب النبي ﷺ قال: قيل للنبي ﷺ: رجل يصوم الدهر، قال: "**وددت أنه لم يطعم الدهر**"، قالوا: فثلثيه، قال: "**أكثر**"، قالوا: فنصفه، قال: "**أكثر**"، ثم قال: "**ألا أخبركم بما يذهب وحر الصدر؟ صوم ثلاثة أيام من كل شهر**"[1].

وقوله: "**وَحَرَ الصدر**" بالتحريك: غِشه، ووساوسه، وقيل: الحقد والغيظ، وقيل: العداوة ، وقيل: أشد الغضب[2].

قال ابن بطال: **الوَحَرة:** دُوَيِّبة حمراء كالعضاة تلزق بالأرض، ومنه قيل: وَحَر الصدر يَوْحر وَحَرًا، ذهبوا إلى لزوق الحقد بالصدر فشبهوه بإلزاق الوَحَرة بالأرض[3].

وتأتي في الروايات الأخرى: "**وَغَر الصدر**": -بالتحريك وبالسكون-: الغِل والحرارة، وأصله من الوَغْرَة: شدة الحر ..، **والوَغَرُ:** تجرع الغيظ والحقد[4]، وفسره مجاهد قال: غشه، أي غش الصدر، وجاء في لفظ: "**بلابل الصدر**" وهو قريب في المعنى والمراد.

---

[1] أخرجه النسائي في السنن الصغرى (٢٠٨/٤) رقم(٢٣٨٥) و(٢٣٨٦) نحوه، **وصححه الألباني**، وأخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه (٢٩٦/٤) رقم(٧٨٦٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٨/٢) رقم(٩٥٥٥).

[2] النهاية في غريب الأثر مادة (وحر).

[3] شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٤٧٢/٧).

[4] النهاية في غريب الأثر مادة (وغر).

الحديث السابع والعشرون

عن علي ﷺ أن النبي ﷺ قال: "**صوم ثلاثة أيام من كل شهر يذهب بوَحَر الصدر**" أخرجه البزار هكذا مرفوعا[1]، وقد أخرجه الطبري في تهذيب الآثار عن علي رضي الله عنه موقوفا عليه، فقال: حدثنا أبو السائب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد قال: قال علي ﷺ: "**صوم شهر الصبر، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر، وهن يذهبن بلابل الصدر**"[2]، وهو وإن كان **موقوفا فله حكم الرفع** إن شاء الله، لأنه مما لا يقال بالرأي، ولكن في سنده مقالٌ كما في الحاشية.

---

[1] أخرجه البزار في مسنده (٨٨/٣) رقم(٨٦٢) حدثنا عبد الواحد بن غياث، قال: أنا حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطأة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي مرفوعا، وقال: وهذا الحديث رواه حماد، عن الحجاج، ولا نعلم رواه غيره، ورواه يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن الحارث عن علي، **والحارث ابن عبد الله الأعور الهمْداني**، صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، **وفي حديثه ضعف**، مات في خلافة ابن الزبير. تقريب التهذيب (ص:١٤٦)، ولكن تابع **عاصم بن ضمرة** كما في مسند البزار أيضا (٢٧١/٢) رقم(٦٨٨) حدثنا عبد الواحد بن غياث، قال: نا حماد بن سلمة عن الحجاج عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي: أن النبي ﷺ قال: "**صوم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن بوحر الصدر**"، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، إلا الحجاج بن أرطأة، ولا عن الحجاج، إلا حماد بن سلمة، ورواه يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن الحارث عن علي. **وعاصم بن ضمرة السلولي** الكوفي، **صدوق**، من الثالثة، مات دون المائة، سنة أربع وسبعين. تقريب التهذيب (ص:٢٨٥)، ولكن في سنده **أبو إسحاق السبيعي**، وهو مدلس، وقد عنعن. انظر طبقات المدلسين رقم (٩١)، وفيه **حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي**، أبو أرطاة الكوفي القاضي، أحد الفقهاء، **صدوق كثير الخطأ والتدليس**، من السابعة مات سنة خمس وأربعين. تقريب التهذيب (ص:١٥٢)، فالحديث **سنده ضعيف** مرفوعا، ولكنه شواهده كما هو معلوم من هذا البحث، والله أعلم.

[2] تهذيب الآثار رقم(٨٤٠)، وفي سنده **أبو إسحاق هو السبيعي**، وهو **ثقة**، **ولكنه مدلس** كما سبق، وفيه: **عمارة بن عبد** الكوفي، **مقبول**، من الثالثة. تقريب التهذيب (ص:٤٠٩) رقم(٤٨٥٣).

وأخرجه عبد الرزاق الصنعاني عن الحارث من قوله، فقال: أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن الحارث قال: "**صوم شهر الصبر، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر يذهبن بلابل الصدر**"، قال أبو إسحاق: وقال مجاهد: "**يذهبن وَغَر الصدر**"، قيل: وما وَغَر الصدر؟ قال: "**غشه**"[1].

الحديث الثامن والعشرون

عن يزيد بن عبد الله بن الشخير قال: كنا بهذا المربد بالبصرة قال: فجاء أعرابي معه قطعة أديم، أو قطعة جراب، فقال: هذا كتاب كتبه لي النبي ﷺ، قال أبو العلاء: فأخذته فقرأته على القوم، فإذا فيه: "**بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول الله ﷺ لبني زهير بن أقيش: إنكم إن أقمتم الصلاة، وأديتم الزكاة، وأعطيتم من المغانم الخُمُس وسهم النبي ﷺ والصفي، فأنتم آمنون بأمان الله، وأمان رسوله**" قال: قلنا: ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ فقال: سمعته يقول: "**صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر**"[2]، وقد ورد الحديث من طريق عن ابن الشخير أيضاً عن رجل من بني أقيش، قال: معه كتاب النبي ﷺ قال: "**صيام ثلاثة أيام من الشهر يذهبن وحر الصدر**"[3].

---

[1] مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٢٩٨/٤) رقم(٧٨٧٢).

[2] أخرجه أحمد (١٧٢/٣٨) رقم(٢٣٠٧٧)، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٠٠/٤) رقم(٧٨٧٧)، وابن الجارود في المنتقى (ص:٢٧٦) رقم(١٠٩٩) نحوه، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣٣١/٤) رقم(٤٤٣٢)، وفي الصغرى (١٣٤/٧) رقم(٤١٤٦) في كتاب قسمة الفيء، **وصحح إسناده الألباني**، ولكن ليس فيه عند النسائي الجملة موضع الشاهد، والحديث في السنن الكبرى للبيهقي (٩٣/٧) رقم(١٣٣٦٨) كحديث النسائي.

[3] أخرجه أحمد (٣٤٢/٣٤) رقم(٢٠٧٣٨) قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن هارون بن رئاب، عن ابن الشخير به، ويحتمل أنه الحديث السابق أخرجه أحمد مختصرا، وقال محققو المسند: **إسناده صحيح**، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه. وأخرجه مرة أخرى (١٦٨/٣٨) رقم(٢٣٠٧٠) عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن الأعرابي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**صوم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر**".

المبحث الخامس

ما ورد في كيفية صيام ثلاثة أيام من كل شهر

وقد سبقت أحاديث تتضمن كيف تُصام ثلاثة أيام من كل شهر، هل تصام من أوله أو من وسطه او تُصام متفرقة؟ وفي ظاهرها تعارض، ونذكر هنا ما بقي ثم نذكر كلام أهل العلم في الجمع بين ما ظاهره التعارض، والله الموفق.

الحديث التاسع والعشرون

عن أبي ذر ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: "**يا أبا ذر، إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام، فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة**"[1]، وفي رواية عنه قال النبي ﷺ: "**من كان منكم صائما من الشهر ثلاثة أيام فليصم الثلاث البيض**"[2].

الحديث الثلاثون

عن قدامة بن ملحان القيسي ﷺ قال: **كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة**، قال: وقال: "**هن كهيئة الدهر**"[3]، والحديث في مسند

---

[1] أخرجه أحمد في المسند(٣٥/٣٤٥) رقم(٢١٤٣٧)، وأبو داود الطيالسي (١/٣٨١) رقم(٤٧٧)، والترمذي (٣/١٢٥) رقم(٧٦١)، وقال: **حديث حسن**، وأخرجه النسائي في السنن الصغرى (٤/٢٢٢) رقم(٢٤٢٤)، وابن خزيمة (٣/ ٣٠٢) رقم(٢١٢٨) وغيرهم، والحديث **حسنه الألباني ومحققو المسند**.

٢ أخرجه البغوي في شرح السنة (٦/٣٥٥) رقم(١٨٠٠)، باب صيام أيام البيض ومن صام ثلاثة أيام من الشهر من غير تخصيص..، وقال: **هذا حديث حسن**.

[3] أخرجه أبو داود (٢/٣٢٨) رقم(٢٤٤٩)، باب في صوم الثلاث من كل شهر، وفيه قال: عن ابن ملحان القيسي، عن أبيه...، والنسائي في السنن الكبرى (٣/٢٠٢) رقم(٢٧٥٢)، **وصححه الألباني**.

أحمد، وفيه: عن قتادة بن ملحان القيسي، ولفظه: "**أمرنا رسول الله ﷺ بأيام البيض، فهو صوم الشهر**"[1].

الحديث الواحد والثلاثون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "**كان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: الخميس من أول الشهر، والاثنين الذي يليه، والاثنين الذي يليه**"[2]، وفي رواية: **أن رسول الله ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: يوم الاثنين من أول الشهر، ثم الخميس الذي يليه ثم الخميس الذي يليه**"[3]، وفي وراية: "**كان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر**"[4]، وفي رواية: "**كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر الخميس، ثم الاثنين الذي يليه، ثم الخميس أو الاثنين الذي يليه، ثم الاثنين، يصوم ثلاثة أيام**"[5].

قلت: ولرواية: "**كان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر**" شواهد، وأما تحديد الأيام فقد رُويت بأوجهٍ مختلفة، منها ما سبق ومنها ما سيأتي، وهذا الاختلاف دعا الزيلعي إلى تضعيف بعض طرقه كما في نصب الراية (١٥٧/٢)، وقد صح الترغيب بصيام ثلاثة أيام من كل شهر

---

[1] أخرجه أحمد في المسند(٥٥/٢٩) رقم(١٧٥١٣) و(١٧٥١٤) في (حديث أبي عبد الملك بن المنهال) وقال محققو المسند: حسن لغيره، بينما ضعفه الألباني في تحقيقه لسنن النسائي. انظر سنن النسائي الصغرى: (٢٢٤/٤) رقم(٢٤٣٠) و(٢٤٣١)، وفي رقم(٢٤٣٢) قال فيه: عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن أبيه، وضعفه أيضا، وأخرجه أحمد في المسند عن قتادة بن ملحان أيضاً (٤٢٨/٣٣) رقم(٢٠٣١٦)، **وحسنه محققو المسند**.

[2] أخرجه أحمد (٤٦٠/٩) رقم(٥٦٤٣)، قال محققو المسند: **إسناده ضعيف، شَريك –وهو ابن عبد الله النخعي– سيئ الحفظ**، وقد اختلف عليه في لفظ الحديث.

٣ أخرجه النسائي في الصغرى (٢٢٠/٤) رقم(٢٤١٤)، وفي الكبرى (١٩٧/٣) رقم(٢٧٣٥)، **وصححه الألباني** لغيره.

[4] أخرجه النسائي في الصغرى (٢١٩/٤) رقم(٢٤١٣)، **وصححه الألباني**.

[5] وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان(٣٨٥١).

دون تقييد عن غير واحد من الصحابة أحاديث مرفوعة كثيرة، ومنها ما ورد تقييده بأيام البيض، والله أعلم.

الحديث الثاني والثلاثون

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا سأل النبي ﷺ عن الصيام، فقال: "**عليك بالبيض: ثلاثة أيام من كل شهر**"، لفظه في المعجم الكبير: "**الأَيَّامُ البِيضُ؛ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ**"[1].

قال النووي: وقع في كثير من كتب الفقه وغيرها: "**الأيام البيض**" بالألف واللام؛ وهذا خطأ عند أهل العربية معدود في لحن العوام؛ لأن الأيام كلَّها بيض، وإنما صوابه: "**أيام البيض**"، أي: "**أيام الليالي البيض**"[2].

وقال الزَّبيدي: "**أيامُ البِيضِ**" بالإضافة؛ لأن البِيضَ من صفة الليالي، أي: أيامُ الليالي البيض؛ وهي: الثالث عشر إلى الخامس عشر، وإنما سُمِّيت لياليها بيضًا لأن القمرَ يطلُعُ فيها من أوَّلها إلى آخرها... ولا تقُل: "**الأيام البيض**"؛ قاله ابن بَرِّيٍّ وابن الجواليقي[3].

قال القاري: ويمكن أن يكون التقدير: الأيام البيض لياليها[4].

---

[1] أخرجه الطبراني في الأوسط (١٦٣/٨) رقم(٨٢٨٢) حدثنا موسى بن زكريا التستري نا **سليمان بن داود الشاذكوني** نا عيسى بن يونس عن بدر بن الخليل عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عمر رضي الله عنهما...، وقال: لم يرو هذا الحديث عن بدر بن الخليل إلا عيسى بن يونس، تفرد به: سليمان بن داود، وهو في المعجم الكبير للطبراني (١٣،١٤) رقم(ص:٢٠٦) رقم(١٣٩٢٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٣): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله ثقات. قلت فيه: **سليمان ابن داود بن بشر الشاذكوني**، أبو أيوب المنقري، الحافظ البصري، **متروك**، من التاسعة. تقريب التهذيب (ص:٧٢٨).

[2] تحرير ألفاظ التنبيه (ص:١٢٩).

[3] تاج العَروس مادة (ب ي ض).

[4] مرقاة المفاتيح (٤٩٦/٤).

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن الحوتكية قال أبي: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ومعه أرنب قد شواها وخبز، فوضعها بين يدي رسول الله ﷺ ثم قال: إني وجدت بها دما، فقال رسول الله ﷺ: "**لا يَضِيْرُ كُلُوا**"، وقال للأعرابي: "**كُلْ**"، قال: إني صائم، قال: "**صوم ماذا؟**" قال: صوم ثلاثة أيام من الشهر، قال: "**إن كنت صائما فعليك بالغر البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة**" قال أبو عبد الرحمن (النسائي): **ابن أبي ليلى** سيئ الحفظ، والصواب: عن أبي ذر، ويشبه أن يكون وقع من الكتاب ذر، فقيل: أبي، والله أعلم[1].

قلت: **ابن الحوتكية**: هو **يزيد بن الحوتكية** التميمي الكوفي، وأكثر ما يأتي غير مُسمَّى، **مقبول**، من الثانية[2].

---

[1] السنن الكبرى للنسائي (٢٠١/٣) رقم٢٧٤٧ من طريق موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية....، وقد أخرج قبله الحديث رقم(٢٧٤٦) من حديث سفيان قال: حدثنا رجلان: محمد –وهو ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة– وحكيم –وهو ابن جبير– عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي ذر ﷺ: "**أن النبي ﷺ أمر رجلا بصيام ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة**"، قال أبو عبد الرحمن: حكيم بن جبير ليس بالقوي، وساقه بأسانيد أخرى عن أبي ذر كذلك، وعن موسى بن طلحة أن رجلا... الحديث انظر رقم(٢٧٤٨) ورقم(٢٧٤٩). وانظر رقم(٢٧٤٢) من حديث عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة ﷺ قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ بأرنب قد شواها فوضعها بين يديه... وفيه قال ﷺ: "**إن كنت صائما فصم الغر**"، والحديث أخرجه أبو يوسف في الآثار (ص:٢٣٧) رقم(١٠٥٢) من حديث أبي حنيفة، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، أن رجلا، سأل عمر بن الخطاب ﷺ عن الأرنب؟ فقال: لولا أني أخاف أن أزيد في الحديث شيئا أو أنقص لحدثتكم، ولكني مرسل إلى بعض من شهد الحديث، قال: فأرسل إلى عمار بن ياسر رضي الله عنهما، فقال: حدثنا حديث الأرنب يوم كنا بقاع كذا وكذا، قال: فقال: أتى رجل النبي ﷺ بأرنب، فأمر بأكلها فقال: إني رأيت دما، قال: "**ليس بشيء**"، وقال: "**فكل**"، قال: إني صائم، قال: "**صوم ماذا؟**" قال: من كل شهر ثلاثة أيام، قال: "**أفلا جعلتهن البيض**"، والحديث **حسنه الألباني** في تحقيقه لسنن النسائي في أكثر من موضع.

[2] تقريب التهذيب (ص:٦٠٠) رقم(٧٧٠٥).

الحديث الرابع والثلاثون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: "**كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر السبت، والأحد، والاثنين، ومن الشهر الآخر الثلاثاء، والأربعاء، والخميس**"، وقال: هذا حديث حسن، وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الحديث، عن سفيان ولم يرفعه[1].

قلت: **قد سبق حديث معاذة العدوية أنها سألت عائشة زوج النبي ﷺ: أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقالت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: "لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم"**[2]، وهو في ظاهره يعارض ما ثبت من الأمر بصيامها في أيام البيض، أو الاثنين والخميس، فكيف يمكن الجمع والتوفيق بين ذلك؟

قال الحافظ رحمة الله: فكل من رآه فعل نوعا ذكره، وعائشة رأتْ جميع ذلك وغيره فأطلقتْ، والذي يظهر أن الذي أمر به وحث عليه ووصى به أولى من غيره، وأما هو فلعله كان يَعْرِض له ما يشغله عن مراعاة ذلك، أو كان يفعل ذلك لبيان الجواز، وكل ذلك في حقه أفضل، وتترجح البيض بكونها وسط الشهر، ووسط الشيء أعدله، ولأن الكسوف غالبا يقع فيها، وقد ورد الأمر بمزيد العبادة إذا وقع، فإذا اتفق الكسوف صادف الذي يعتاد صيام البيض صائما فيتهيأ له أن يجمع بين أنواع العبادات من الصيام والصلاة والصدقة، بخلاف من لم يصمْها فإنه لا

---

[1] أخرجه الترمذي (١١٣/٣) رقم(٧٤٦) قال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا أبو أحمد، ومعاوية بن هشام، قالا: حدثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة رضي الله عنها..، **والحديث ضعفه الألباني**.

[2] أخرجه مسلم (٨١٨/٢) رقم (١١٦٠) كتاب الصيام: باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، والحديث أخرجه أحمد (٦٠/٤٢) رقم(٢٥١٢٧)، وابن ماجه (٥٤٥/١)، ١٧٠٩) كتاب الصوم، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر وأبو داود (٣٢٨/٢) رقم(٢٤٥٣) كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالي من أي الشهر، والترمذي (١٢٦/٣) رقم(٧٦٣) أبواب الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وقال: **حديث حسن صحيح**.

يتأتى له استدراك صيامها، ... ورجح بعضهم صيام الثلاثة في أول الشهر؛ لأن المرء لا يدري ما يَعْرِض له من الموانع، وقال بعضهم: يصوم من أول كل عشرة أيام يوما، وله وجه في النظر، ونقل ذلك عن أبي الدرداء، وهو يوافق ما تقدم في رواية النسائي في حديث عبد الله بن عمرو: "**صم من كل عشرة أيام يوما**"، وروى الترمذي من طريق خيثمة عن عائشة **أنه ﷺ كان يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين، ومن الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس**، ورُوي موقوفا –وهو أشبه– وكأن الغرض به أن يستوعب غالب أيام الأسبوع بالصيام، واختار إبراهيم النخعي أن يصومها آخر الشهر ليكون كفارة لما مضى، وسيأتي ما يؤيده في الكلام على حديث عمران بن حصين في الأمر بصيام سرار الشهر، وقال الروياني: صيام ثلاثة أيام من كل شهر مستحب، فإن اتفقت أيام البيض كان أحب، وفي كلام غير واحد من العلماء أيضا أن استحباب صيام البيض غير استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر"[1].

وقلت: سبق لنا أيضاً حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول ﷺ: **كان يصوم ثلاثة أيام من غرة كل شهر**".

قال المناوي: قال العراقي: يحتمل أنه يريد بغرته أوله، وأن يريد الأيام الغر، أي البيض، وقال القاضي: غرر الشهر أوائله، وقال: ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة "**أنه لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم**"؛ لأن هذا الراوي حدث بغالب ما اطلع عليه من أحواله فحدث بما عرف، وعائشة اطلعت على ما لم يطلع عليه، ثم قال: وقوله: "**وقلما كان يفطر يوم الجمعة**" يعني كان يصومه منضما إلى ما قبله أو بعده، فلا يخالف حديث النهي عن إفراده بالصوم، أو

[1] فتح الباري (٤/٢٢٦).

أنه من خصائصه كالوصال، ذكره المظهري، قال القاضي: ويحتمل أن المراد أنه كان يمسك قبل الصلاة ولا يتغدى إلا بعد أداء الجمعة[1].

قلت(الباحث): ويظهر أن ما ذكره عن القاضي هنا بعيد، والله أعلم.

وقال ابن خزيمة في صحيحه عقب الحديث: هذا الخبر يحتمل أن يكون كخبر أبي عثمان عن أبي هريرة: "**أوصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام من أول الشهر**"[2]، فأوصى بذلك أبا هريرة، ويصوم أيضا أيام البيض، فيجمع صوم ثلاثة أيام من الشهر مع صوم أيام البيض، ويحتمل أن يكون معنى فعله وما أوصى به أبا هريرة من صوم الثلاثة أيام من أول الشهر مبادرة بهذا الفعل بدل صوم الثلاثة أيام البيض، إما لعلة من مرض أو سفر، أو خوف نزول المنية[3].

---

[1] فيض القدير (٥/٢٢٦).

[2] سيأتي تخريجه أن شاء الله تعالى.

[3] صحيح ابن خزيمة (٣/٣٠٣) عقب حديث رقم(٢١٢٩).

المبحث السادس

أحاديث في فضائل متفرقة متعلقة بصوم ثلاثة أيام من كل شهر

الحديث الخامس والثلاثون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺيقول: "**من صلى الضحى، وصام ثلاثة أيام من الشهر، ولم يترك الوتر في حضر ولا سفر، كتب له أجر شهيد**"[1].

الحديث السادس والثلاثون

عن أبي كاهل قال: قال لي رسول الله ﷺ: "**يا أبا كاهل، ألا أخبرك بقضاء قضاه الله على نفسه؟**" قلت: بلى، يا رسول الله ... **يا أبا كاهل، أنه من صام من كل شهر ثلاثة أيام مع شهر رمضان كان حقا على الله أن يرويه يوم العطش..**" الحديث[2].

---

[1] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير للطبراني (١٤،١٣/٧٤) رقم(١٣٧٠٧)، :وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣٣٢/٤)، والشجري في أماليه (١١٠/٢): كلهم من حديث يحي بن عبد الله البَابْلُتِّيُّ ثنا أيُّوب بن نَهيك الحلبي أبو خالد الزُّهري مولى سعد ابن أبي وقَّاص قال: سمعتُ عامرً الشَّعبيَّ يقول: سمعتُ ابنَ عمر يقول: ...، وقال أبو نعيم: غريب من حديث الشعبي، تفرد به أيوب، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه **أيوب بن نهيك؛ ضعفه أبو حاتم** وغيره، ووثقه ابن حبان، وقال: **يخطئ**.
قلت: **أيوب بن نُهيك** من أهل حلب، روى عن الشعبي، قال أبو حاتم: هو **ضعيف الحديث**، وقال أبو زرعة: لا أحدث عن **أيوب بن نهيك**، وقال: هو **منكر الحديث**. ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٥٩/٢).
يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابْلُتِّي -بموحدتين ولام مضمومة ومثناة ثقيلة- أبو سعيد الحراني، ابن امرأة الأوزاعي، **ضعيف**، من التاسعة، مات سنة ثماني عشرة. تقريب التهذيب (ص:٥٩٣)، **فالحديث ضعيف**، بل **ضعيف جدا**، والله أعلم.

[2] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٦١/١٨) رقم(٩٢٨) في حديث طويل، قال: حدثنا الحسن بن علي المعمري ثنا علي بن المديني ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا الفضل بن عطارد عن الفضل بن شعيب عن أبي منظور عن أبي معاذ عن أبي كاهل قال: قال لي رسول الله ﷺ:....، وقال: قيس بن السائب بن عائذ بن عبيد الله بن عمر بن مخروم شريك النبي ﷺ في الجاهلية، وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٤٥٠/٣) رقم(١٥٠٢)الفضل بن=

الحديث السابع والثلاثون

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم، فقال: "**ألا أخبركم بغُرف الجنة؟**" قالوا: بلى، بأبينا أنت وأمنا يا رسول الله، قال: "**إن في الجنة لغرفا من ألوان الجوهر كله، يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، فيها من النعيم والثواب والكرامة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت**" قال: قلنا: بأبينا أنت وأمنا يا رسول الله، لمن تلك؟ قال: "**لمن أفشى السلام، وأدام الصيام، وأطعم الطعام، وصلى والناس نيام**" قال: قلت: بأبي وأمي يا رسول الله، ومن يطيق ذلك؟ قال: "**أمتي تطيق ذلك، وسأخبركم عن ذلك، من لقي أخاه فسلم عليه فرد عليه السلام، فقد أفشى السلام، ومن أطعم أهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم، فقد أطعم الطعام، ومن صام رمضان، ومن كل شهر ثلاثة أيام، فقد أدام الصيام، ومن صلى العشاء الآخرة والغداة في جماعة، فقد صلى والناس نيام من اليهود والنصارى والمجوس**"[1].

=عطاء عن الفضل بن شعيب، إسناده مجهول، فيه نظر، لا يعرف إلا من هذا الوجه.. ثم ذكر الحديث بسنده، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١٦٢/٣) باب ثواب جملة من أفعال الخير، وذكره بسنده رقم(٨٤٧) وقال: وهؤلاء مجهولون.

قال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢٨٢) رقم(١٠٤٤٧): **أبو كاهل**، غير منسوب، ذكره ابن السّكن في الصحابة، وقال: هو غير **الأحمسي**، وكذا فرّق بينهما أبو أحمد الحاكم وغيره، وقال: لا يروى حديثه من وجه يعتمد، قال أبو عمر (ابن عبد البر): **ذكر له حديث طويل منكر**..، وأما الطبراني فجعلهما واحداً، وكذلك أبو أحمد العسال. (يعني من الذي قبله، وهو (**أبو كاهل الأحمسي**)، واسمه قيس بن عائذ. رقم(١٠٤٤٦).

[1] أخرجه تمام في فوائده (١٧٠/٢) رقم(١٤٤٨) من طريق صالح بن عدي ثنا عبد الرحمن بن عبد المؤمن الأزدي ثنا محمد بن واسع عن الحسن عن جابر بن عبد الله، قال...، وأخرجه البيهقي في البعث والنشور (ص:١٧٦) رقم(٢٥٣) من طريق عبد الرحمن بن محمد بن منصور، ثنا أبي، ثنا عبد الرحمن بن عبد المؤمن به... الخ، وقال:=

الحديث الثامن والثلاثون

عن ميمونة بنت سعد أنها قالت: يا رسول الله، أفتنا عن الصوم، فقال ﷺ: "**من كل شهر ثلاثة أيام، من استطاع أن يصومهن، فإن كل يوم يكفر عشر سيئات، وإنه ينقي من الإثم، كما ينقي الماء الثوب**"[1].

=وهذا الإسناد غير قوي، إلا أنه من الإسنادين الأولين يقوي بعضه بعضا، والله أعلم، قلت: الإسنادان المشار إليهما ليس فيهما شاهد لكل فقرات الحديث، وغاية ما فيهما أن فيهما شاهدا لقوله: "**إن في الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها، وبطونها من ظهورها**"، فقام أعرابي فقال: لمن هي يا رسول الله؟ قال رسول الله ﷺ: "**لمن قال طيب الكلام، وأفشى السلام، وأطعم الطعام، وصلى بالليل والناس نيام**"، والحديث في ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (٢٧٨/١) رقم(٩٥١) بالسند نفسه عن البيهقي.

قلت: قوله: "**إن في الجنة غرفا**... الخ، حديث صحيح وله شواهد منها عند أحمد في المسند(١٨٦/١١) رقم(٦٦١٥) عن عبد الله بن عمرو، و(٥٣٩/٣٧) رقم(٢٢٩٠٥) عن أبي مالك الأشعري، **وحسن إسناده محققو المسند** في الموضعين، وهو في صحيح ابن خزيمة (٣٠٦/٣) رقم(٢١٣٧)، وصحيح ابن حبان (٢٦٢/٢) رقم(٥٠٩) وغيرهما، ولكن تظل بقية الفقرات ضعيفة، والله أعلم.

[1] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥/٢٥) رقم(٦٠) قال: حدثنا أحمد بن النضر العسكري ثنا إسحاق بن زريق الراسبي ثنا عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي ثنا عبد الحميد بن يزيد عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز عن ميمونة بنت سعد، أنها قالت: يا رسول الله ...، قلت: **آمنة** –ويقال: **أمينة– بنت عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص**، حدثت عن ميمونة بنت سعد، روى عنها **عبد الحميد بن يزيد الخنشي**، ترجم لها ابن عساكر في تاريخ دمشق لابن عساكر (٤١/٦٩) رقم(٩٣٠١)، ولم يذكر فيها جرحا ولا تعديلا، والراوي عنها **عبد الحميد بن يزيد الخنشي**، لم أجد له ترجمة، **وعثمان بن عبد الرحمن الطرائفي الحراني**، يكنى أبا عبد الرحمن، قال بو حاتم: صدوق، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٥٧/٦) رقم(٨٦٨)، قال ابن عدي: سمعت أبا عَرُوبة ينسبه إلى الصدق، وقال: لا بأس به، متعبد، ويحدث عَن **قوم مجهولين بالمناكير**. الكامل في ضعفاء الرجال (٢٩٥/٦) رقم(١٣٣١).

الحديث التاسع والثلاثون

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ سأله -أو سأل رجلا وعمران يسمع- فقال: "**يا أبا فلان، أما صمت سرر هذا الشهر؟**" قال: -أظنه قال: يعني رمضان- قال الرجل: لا يا رسول الله، قال: "**فإذا أفطرت فصم يومين**"، لم يقل الصلت: أظنه يعني رمضان، قال أبو عبد الله (البخاري): وقال ثابت: عن مطرف عن عمران رضي الله عنه عن النبي ﷺ: "**من سرر شعبان**"[1].

قل ابن حجر: "قال أبو عُبيد: والجمهور المراد بالسُّرَر هنا آخر الشهر، سُميت بذلك لاستسرار القمر فيها، وهي ليلة ثمان وعشرين وتسع وعشرين وثلاثين، ونقل أبو داود عن الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز أن سرره أوله، ونقل الخطابي عن الأوزاعي كالجمهور، وقيل: السرر وسط الشهر، حكاه أبو داود أيضاً، ورجحه بعضهم، ووجهه بأن السرر جمع سُرة، وسُرة الشيء وسطه، ويؤيده الندب إلى صيام البيض، وهي وسط الشهر، وأنه لم يرد في صيام آخر الشهر ندب، بل ورد فيه نهي خاص، وهو آخر شعبان لمن صامه لأجل رمضان، ورجحه النووي بأن مسلما أفرد الرواية التي فيها سُرَّة هذا الشهر عن بقية الروايات، وأردف بها الروايات التي فيها الحض على صيام البيض، وهي وسط الشهر كما تقدم، لكن لم أره في جميع طرق الحديث باللفظ الذي ذكره وهو "**سُرة**"، بل هو عند أحمد من وجهين بلفظ: "**سرار**"، -بفتح السين وكسرها- وأخرجه من طرق عن سليمان التيمي في بعضها: "**سَرر**"، وفي بعضها: "**سرار**"، وهذا يدل على أن المراد آخر الشهر[2].

---

[1] أخرجه البخاري (٣/٤١) رقم(١٩٨٣) كتاب الصوم، باب الصوم من آخر الشهر، وأخرجه مسلم (٢/٨٢٠) رقم(١١٦١)، ورقم(١١٦٢)في الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولفظه: "**فإذا أفطرت من رمضان، فصم يومين مكانه**".

[2] ينظر: فتح الباري (٤/٢٣١).

وقد استحبّ الشافعية صيام الأيّام السُّود، وهي الأيّام: الثامن والعشرون، والتاسع والعشرون، والثلاثون من كلّ شهرٍ[1]، ويستحبّ صيامها، فإن كان الشهر أقلّ من ثلاثين يوماً، يُعوّض يومٌ من بداية الشهر التالي، ويُستحسن صيام اليوم السابع والعشرين؛ احتياطاً، وقيل إنّ صيامها يُسنّ رجاءً وطلباً من الله سبحانه ذهاب الظلام الذي يكون في آخر كلّ شهرٍ[2].

الحديث الأربعون

عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "**من صام ثلاثة أيام من شهر حرام: الخميس والجمعة والسبت، كتب له عبادة سنتين**"[3].

وعن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "**من صام ثلاثة أيام من رجب غلقت عنه سبعة أبواب النار، ومن صام ثمانية أيام من رجب فتحت ثمانية أبواب الجنان، ومن صام خمسة عشر يوما من رجب حاسبه الله حسابا يسيرا، ومن صام رجبا كله كتب الله عز وجل له رضوانه، ومن كتب الله عز وجل له رضوانه لم يعذبه**"[4].

---

[1] كتاب المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، ابن حجر الهيتمي (ص:٢٦٣).

[2] **ينظر:** الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي (١٦٤٦/٣)، وكشف اللثام شرح عمدة الأحكام، محمد بن أحمد بن سالم السفاريني (٦٠٦/٣).

[3] أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١٩/٢) رقم(١٧٨٩) قال: حدثنا أحمد قال: نا محمد بن يحيى بن ضريس الفيدي قال: نا يعقوب بن موسى المدني، عن مسلمة، عن راشد أبي محمد المدني قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: ... وقال: لم يرو هذا الحديث عن مسلمة إلا يعقوب، تفرد به: محمد بن يحيى، والحديث أخرجه البيهقي في فضائل الأوقات (ص:٥٣٧) رقم(٣٠٨)، وفيه: "**عبادة سبعمائة سنة**"، وأخرجه تمام في فوائده (١٧/٢) رقم(١٠٠٩)، وفيه: "**عبادة تسعمائة سنة**"، والحديث **ضعفه الألباني** في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢٣/١٠) رقم(٤٦١١)، وذكر أسباب ضعفه.

[4] الحديث في ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (ترتيب البشعمي) (١٣٥/٢) رقم(١٨٦٥) قال: أخبرنا أبو طاهر عبد الكريم بن عبد الواحد بن محمد الحسناباذي شيخ الصوفية، بأصفهان، بقراءتي عليه، قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان، إملاء، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الحسن قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا أحمد بن صبيح الأسدي قال: حدثنا **حسين بن علوان** عن **أبان** عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ..=

الحديث الواحد الأربعون

عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: ولا أعلمه إلا رفعه، قال: "**من صام ثلاثة أيام من رجب جعل الله عز وجل بينه وبين النار حائطا وثيقا، فسئل عن عرض ذلك الحائط، فقال: ما بين المشرق والمغرب**"[1].

=والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٠٦/٢)، وقال: **هذا حديث لا يصح**، وفي صدره **أبان**، قال شعبة: **لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن أبان**، وقال أحمد والنسائي والدارقطني: **متروك**.

قلت: وفيه: **حسين بن علوان**، قال العقيلي: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال: سمعت يحيى بن معين سئل عن **الحسين بن علوان** فقال: **كان كذابا**. الضعفاء الكبير للعقيلي (٢٥١/١) رقم(٣٠٢).

قلت: وأورده ابن الجوزي من طريق آخر فيها: **عمرو بن الأزهر**، وقال: قال أحمد: كان **يضع الحديث**، وقال النسائي: **متروك**، وقال الدارقطني: **كذاب**، وقال ابن حبان: **كان يضع الحديث** على الثقات ويأتي بالموضوعات عن الأثبات، لا يحل ذكره إلا بالقدح فيه.

قلت: وقد أورد ابن حجر في تبيين العجب بما ورد في شهر رجب من حديث أبي سعيد حديثا طويلا، وفيه: "**ومن صام من رجب ثلاثة أيام جعل الله بينه وبين النار خندقا، طول مسيرة ذلك الخندق سنة**"، وقال: **النقاش وضاع دجال**، فوالله ما حدث أبو معاوية، ولا من فوقه بشيء من هذا قط... **والكسائي المذكور لا يدري من هو، وقال بعد أن أخرج الحديث: هذا موضوع... وللحديث طرق أخرى واهية** أيضاً، وفي رواتها مجاهيل.

وأورد ابن حجر أحاديث أخرى في ذكر صيام ثلاثة أيام من رجب، وضعفها جدا أو حكم عليها بالوضع تركنا التعرض لها اختصارا، وإعراضا عنها، واكتفاء بهذه الإشارة الوجيزة.

[1] الحديث في ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (١٣٥/٢) رقم(١٨٦٦) قال: أخبرنا أبو طاهر عبد الكريم قال: حدثنا عبد الله قال: حدثنا عبد الرحمن بن الحسن قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي قال: حدثنا علي بن عبد الحميد الشيباني قال: حدثنا حفص بن صبيح عن حسن بن جواب عن رجل حدثه عن علي بن أبي طالب عليه السلام –قال: ولا أعلمه إلا رفعه– قال:.. وهذا فيه **رجل مجهول** كما هو واضح، وعلامات الوضع ظاهرة عليه، وقد قال العلماء: لم يصح في فضل صيام شهر رجب بخصوصه حديث، بل هي إما ضعيفة أو موضوعة لا يعتمد أهل العلم على شيء منها، ينظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٩٠/٢٥)، والله أعلم.

الخاتمة

نسأل الله حسن الخاتمة

من خلال العيش مع هذا البحث المختصر نخلص إلى عدة نتائج منها:

-استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وقد ظهر لنا من البحث كثرة الأحاديث الواردة في الحث على صيامها، وفي بيان أجر ذلك وثمرته في العاجل والآجل، حيث بلغت الأحاديث في هذا البحث أربعين حديثا تقريبا غير ما ورد في ذلك من الأحاديث الموضوعة.

-أنه يصح صيامها في أول الشهر أو وسطه أو آخره، مجموعة أو مفرقة، وهذا من تيسير الله لعباده المؤمنين ومن تحبيب الطاعة إليهم ليثيبهم من فضله.

-أن الأفضل أن يصومها في أيام البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وهو مذهب جمهور العلماء (الحنفية والشافعية والحنابلة) للأحاديث الواردة في ذلك، أما المالكيّة فقالوا بكراهة تعيين الأيّام البيض بصيام التطوع؛ لئلا يعتقد الناس وجوبَ صيامها على التحديد دون غيرها من الأيام[1]، والذي دلت عليه الأحاديث والآثار عن الصحابة والتابعين أن صيامها أفضل، والله أعلم.

-ولا يُمنع صيامها حتى وإن وافقتْ الأيام المنهيّ عن صيامها؛ كصيام يوم الجمعة؛ فالنهيّ عن صومه إذا كان على سبيل التخصيص والإفراد له، أما إذا صادفت الأيام البيض يوماً منهياً عن صيامه فلا بأس في صومه دون حرجٍ في ذلك، قال النبيّ ﷺ: "**لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم**"[2].

---

[1] ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية الكويت (٣٢٠/٧).

٢ أخرجه مسلم (٨٠١/٢) رقم(١١٤٤) كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

- بيان عظيم رحمة الله بعباده وسعة فضله، حيث شرع لهم من العمل الصالح اليسير ما يثيبهم عليه الثواب الجزيل، وضاعف لهم الأجر والثواب، فجعل الحسنة بعشر أمثالها، فكان صيام يوم في الشهر يعدل صيام الشهر كله، والله يضاعف لمن يشاء، والله واسع عليم.
- فضل المداومة على العمل الصالح، فمن واظب على صيام ثلاثة أيام في كل شهر مع صيام شهر رمضان فكأنما صام الدهر كله، فهو صائم في تضعيف الله لأجره، ومفطر في تخفيف الله عنه، فلله الحمد وله الشكر.
- من الحكمة في شرعية صيام التطوّع أن يُعطي المسلم فرصةً للاستزادة من الأجر والثواب، حيث يَجبر المسلم فيه ما فاته من أجرٍ في الصيام الواجب؛ ولأن الصيام يغرس في قلب الصائم التقوى؛ فيحفظ جوارحه من الوقوع في المعاصي والآثام طيلة السنة؛ كما أن الصيام يكسر حدة الشهوة في الإنسان، ولذا ورد عن النبيّ ﷺ أنّه قال: "**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فإنَّه أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَعليه بالصَّوْمِ، فإنَّه له وِجَاءٌ**"[1]، كما أنّ للصيام الأثر البالغ على قلب المسلم ونقائه، وسلامته من الغل والحقد والغش وغيرها من أمراض القلوب.
- قد ثبت في السنة الصحيحة أن من أكثر من الصيام وتعلق قلبه به فإنه يكون من أهل الصيام، فيُدعى يوم القيامة من باب الريان، وهو بابٌ في الجنة لا يدخل منه إلا الصائمون، فإذا دخلوا أُغلق فلم يدخل منه أحد.
- أن دين الله يسر، ودين الله هو دين الفطرة، يراعي في تشريعاته حق الله، وحق النفس، وحق الأهل، وحق الناس، ويأمر المؤمن أن يُؤتي كلَّ ذي حق حقَّه، من غير إفراط ولا تفريط، ولهذا

---

[1] أخرجه البخاري (٢٦/٣) رقم(١٩٠٥) كتاب الصوم، باب: الصوم لمن خاف على نفسه العزبة، وفي كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، (٣/٧) رقم(٥٠٦٦)، وأخرجه مسلم (١٠١٨/٢) رقم(١٤٠٠) كتاب الصيام، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

كان مما شرع أن يصوم العبد يوما ويفطر يوما، فيكون يوما لربه ويوما لنفسه ولمن له عليه حقوق فيؤديها، ولم يأمر الله تعالى ولا رسوله ﷺ العبدَ أن يعذب نفسه.

- حرص النبي ﷺ على تربية أصحابه تربية معتدلة متزنة بعيدة عن الغلو وسالمة من التفريط والهوى، ويظهر أيضا تواضعه ﷺ حيث كان يزور أصحابه ويتفقدهم إلى بيوتهم، ويبذل لهم النصح، وينكر عليهم ما يشق عليهم، ويقول ﷺ: "**من رغب عن سنتي فليس مني**"[1]، فهو أرحم بنا من أنفسنا ﷺ.

- أن الخير كل الخير في طاعة الرسول ﷺ، والعمل بهديه وما يرشد إليه، ومن شدد على نفسه يوشك ألا يطيق، وأن يصيبه العنت والتعب، ولذلك جعل عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بعدما كبر وضَعُف عن الالتزام بما ألزم نفسَه جعل يقول: يا ليتني أطعتُ رسول الله ﷺ، يعني إذ عرض عليه أن يكتفي بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وأنها كصام الدهر.

- أن الصيام عموما، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر يذهب وَحَرَ الصدر وغشه، ويجعل القلب سليما من الدَّغَل والحقد وغيرهما من أمراض القلوب، فيحب لإخوانه من الخير مثل ما يحب لنفسه، ويكره لهم من الشر مثل ما يكره لنفسه، وذلك لسرٍّ جعله الله في الصوم، حيث يرتبط القلب بالله ويكتسب التقوى، ويتربى على الصبر والسماحة والحلم وغيرها من الأخلاق الفاضلة.

- من أساليب الدعوة إلى الله الترغيب في العمل وذكر ثوابه وثواب المواظبة عليه، والإغراء بفعله بذكر ثمراته العاجلة والآجلة، فقد ذكر في الحديث أن من فوائد صيام ثلاثة أيام العاجلة أنه يُذهب وَحَر الصدر وغشه، فيكون سليما من هذه الآفات، وأن من صامها محتسبا فله أجر صيام الدهر.

---

١ جزء من حديث أخرجه البخاري (٥/١٩٤٩) رقم(٤٧٧٦)، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ومسلم (٢/١٠٢٠) رقم(١٤٠١) كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.

-أن في الأحاديث الصحيحة الثابتة غُنية عن الاحتياج إلى الأحاديث الضعيفة ناهيك عن الموضوعة -ولله الحمد- فمن كان راغبا في عمل الخير، فسيجد في الأحاديث المقبولة ما يغني ويكفي ويشفي، ومن ثم وجب التحذير من الأحاديث الضعيفة والموضوعة وما تضمنته من البدع والمحدثات، فكل خير في الاتباع، والشر كله في الإحداث والابتداع.

-أن من الأحاديث الضعيفة والموضوعة ما ورد في فضل صيام شهر رجب أو أيام منه بخصوصه، كما نبه على ذلك أهل العلم بالكتاب والسنة.

-وإن كان لي من توصية في نهاية هذا البحث بعد الوصية بتقوى الله، فإني أوصي نفسي وأخواني بالاهتمام بالحديث النبوي وتعلم السنة، وأن نحرص على دراسة أحاديث النبي ﷺ وتقريبها لطلاب العلم وعموم الناس، ولا سيما ما فيه ترغيب في عمل الخير سواء كان قاصرا أو متعديا.

والله ولي الهداية والتوفيق، ونسأل الله أن يستعملنا في طاعته، وأن يعلمنا، وينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علما وفهما، وأن يرزقنا العمل بما علمنا، وبما نقول ونسمع، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

كتبه راجيا فضل الله ورحمته وبركته العبدُ الفقير إلى رحمة الله وفضله وتوفيقه:

عبد الناصر بن محمد بن قايد بن علي البعداني

اليمن- إب

AMQSA1437@GMAIL.COM

هاتف/ واتساب: ٠٠٩٦٧٧٧٧٩٥٦٠٠٧

قائمة المصادر والمراجع

١. الآثار، أبو يوسف، المحقق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية-بيروت.

٢. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى:٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٣. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٤. الأدب المفرد للبخاري، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مستفيدًا من تخريجات وتعليقات الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

٥. أُسْد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٦. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى: ١٤١٥هـ.

٧. الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، برهان الدين الحلبي (سبط ابن العجمي، المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دارسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، دار الحديث — القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨م.

٨. البعث والنشور للبيهقي، تحقيق: الشيخ عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٩. تاج العروس من جواهر القاموس، بمرتضى الزَّبيدي، مجموعة من المحققين، دار الهداية.

١٠. التاريخ الكبير، البخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

١١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٢. تاريخ دمشق لابن عساكر، عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٣. تحرير ألفاظ التنبيه، النووي ، لمحقق: عبد الغني الدقر، دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
١٤. تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للبخاري، إعداد: د. محمد بن عبد الكريم بن عبيد، أستاذ الحديث وعلومه المشارك قسم الكتاب والسنة، جامعة أم القرى، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة/الأولى سنة١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
١٥. ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، رتبها: القاضي محيي الدين العبشمي (المتوفى:٦١٠هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
١٦. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (طبقات المدلسين)، بن حجر العسقلاني، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار – عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣م.
١٧. التفسير من سنن سعيد بن منصور، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
١٨. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م.
١٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ١٣٨٧هـ.
٢٠. تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، ابن جرير الطبري، المحقق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني-القاهرة.
٢١. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
٢٢. الثقات لابن حبان، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن الهند، ط/الأولى، ١٣٩٣هـ=١٩٧٣م.
٢٣. جامع البيان في تأويل القرآن، ابن جرير الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.
٢٤. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م.

٢٥. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني، دار السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م، دار الكتب العلمية– بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق).
٢٦. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف).
٢٧. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، دار المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
٢٨. سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
٢٩. سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت
٣٠. سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١،٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤،٥)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي– مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ–١٩٧٥م.
٣١. السنن الكبرى للبيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م.
٣٢. السنن الكبرى، النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م.
٣٣. شرح السنة للبغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.
٣٤. شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٣٥. شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م.
٣٦. شعب الإيمان للبيهقي، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي — الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ–٢٠٠٣م.

٣٧. صحيح ابن خزيمة، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.
٣٨. صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
٣٩. صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت
٤٠. الضعفاء الكبير العقيلي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٤١. العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني ، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١م.
٤٢. فتح الباري، دار المعرفة: بيروت.
٤٣. فضائل الأوقات للبيهقي، المحقق: عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، مكتبة المنارة - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
٤٤. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الرابعة.
٤٥. الفوائد، أبو القاسم تمام البجلي الرازي، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢م.
٤٦. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف لمناوي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.
٤٧. الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.
٤٨. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، المحقق: كمال يوسف الحوت.
٤٩. كتاب المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، ابن حجر الهيتمي، دار الكتب العلمية بيروت، ط/الأولى.
٥٠. كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، محمد بن أحمد السفاريني، دار النوادر- دمشق، الطبعة الأولى.

٥١. المجتبى من السنن (السنن الصغرى) للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية–حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦–١٩٨٦م.
٥٢. مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.
٥٣. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن الهيثمي، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.
٥٤. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٥٥. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن المباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤م.
٥٦. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.
٥٧. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ — ١٩٩٠م.
٥٨. مسند ابن أبي شيبة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن — الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.
٥٩. مسند ابن الجعد، علي بن الجَعْد الجَوْهَري، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ — ١٩٩٠م.
٦٠. مسند أبي داود الطيالسي، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر — مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م.
٦١. مسند إسحاق بن راهويه: إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ — ١٩٩١م.
٦٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرين، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م.

٦٣. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من١٠ إلى١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
٦٤. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ٢٠٠٠م.
٦٥. المصنف، عبد الرزاق الصنعاني، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي– الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي — بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣م.
٦٦. المعجم الأوسط، للطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين — القاهرة.
٦٧. معجم الشيوخ ابن عساكر، المحقق: الدكتورة وفاء تقي الدين، دار البشائر — دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م.
٦٨. المعجم الكبير للطبراني المجلدان الثالث عشر والرابع عشر، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي.
٦٩. المعجم الكبير، للطبراني، المحقق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية — القاهرة، الطبعة: الثانية.
٧٠. المغني في الضعفاء، الذهبي، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.
٧١. المنتخب من مسند عبد بن حميد، المحقق: صبحي البدري السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة — القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ — ١٩٨٨م.
٧٢. المنتقى من السنن المسندة، لابن الجارود، المحقق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ — ١٩٨٨م.
٧٣. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية– الكويت، طبع ذات السلاسل الطبعة: الأولى، ١٩٨٦م.
٧٤. الموضوعات لابن الجوزي، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى.

٧٥. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين الزيلعي، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت، دار القبلة للثقافة الإسلامية جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م
٧٦. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

فهرس الموضوعات

المقدمة..... ٢

المبحث الأول: ما ورد أن الرسول ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر.....٧

المبحث الثاني: ما ورد أنه أمر بصيامها ووصى بذلك، وهو أمر استحباب..... ١٤

المبحث الثالث: ما ورد في أن صيام ثلاثة أيام من كل شهر تعدل صيام الدهر..... ٢٧

المبحث الرابع: ما ورد أن صيامها يذهب وَحَرَ الصدر..... ٣١

المبحث الخامس: ما ورد في كيفية صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٣٤

المبحث السادس: أحاديث في فضائل ومسائل متفرقة متعلقة بصوم ثلاثة أيام..... ٤١

الخاتمة..... ٤٧

قائمة المصادر والمراجع..... ٥١